سلسلة نصوص تراثية للباحثين (١٥٣)

لم يقل به أحد

في

في كتب اللغة والنحو والادب والمعاجم

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٣هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة
ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل

بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها

وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

https://t.me/dralhoshan تليجرام

١. "ذكر القسم الأول من التصريف:

باب: تبيين الحروف الزوائد والأدلة التي يتوصل بها إلى معرفة زيادتها من أصالتها

وإنما بدأنا بهذا القسم؛ لأن يبنى عليه معرفة التصغير والتكسير اللذين جرت عادة النحويين بذكرهما، قبل الخوض في علم التصريف، ومعرفة كثير من الأسماء التي لا تنصرف أيضا، نحو الأسماء التي امتنع صرفها؛ لكونها على وزن الفعل الغالب أو المختص، أو لزيادة الألف والنون في آخرها؛ إذ لا يوصل إلى معرفة الزيادة والوزن إلا من علم التصريف.

أما الأدلة التي يعرف بها الزائد من الأصلي فهي١: الاشتقاق،٢ والتصريف، والكثرة، واللزوم، ولزوم حرف الزيادة البناء وكون الزيادة لمعنى، والنظير، والخروج عن النظير، والدخول في أوسع البابين عند لزوم الخروج عن النظير.

أما الاشتقاق منها فينقسم إلى قسمين: اشتقاق أصغر، واشتقاق أكبر.

أما الاشتقاق الأكبر هو عقد تقاليب الكلمة كلها على المعنى واحد، نحو ما ذهب إليه [أبو الفتح] ٣ بن جني من عقد تقاليب

"القول"٤ الستة على منى الخفة٥. **ولم يقل به أحد** من النحويين إلا أبا الفتح. وحكى هو عن أبي علي٦ أنه كان يأنس به في بعض الأماكن٧. والصحيح أن هذا النحو من الاشتقاق غير مأخوذ به؛ لعدم اطراده، ولما يلحق فيه من التكلف لمن٨ رامه.

---

١ م: "هي". وانظر شرح الشافية ٢: ٣٣٣، ٣٦٣.

٢ علق عليه أبو حيان في حاشية ف، بذكر مذاهب العلماء في الاشتقاق، ملخصة من كتاب "اشتقاق أسماء الله الحسنى"، لأبي القاسم الزجاجي. وانظر ص٢٦٢، ٢٦٣ من ابن عصفور والتصريف.

٣ من م. وهو عثمان بن جني الموصلي النحوي اللغوي، صحب الفارسي أربعين

سنة، وتوفي سنة ٣٩٢. معجم الأدباء ١٢: ٨٣.

٤ م: قول.

٥ في حاشية ف أن ذلك هو الخفة والسرعة. وانظر ١: ٥، ١٣.

٦ وهو أبو علي الفارسي الحسن بن أحمد النحوي. توفي سنة ٣٧٧. تاريخ بغداد ٧: ٢٧٦. وهو شيخ ابن جني.

٧ الخصائص ١: ١١، ١٢.

٨ كذا، بزيادة لام التقوية قبل المفعول به.." (١)

٢. "قول " في باب مساجد " أي: في باب الجمع الأقصى الذي بعد ألفه حرفان قوله " وليس مفردها كذلك " أي: ليس بعد ألف مفرده همزة بعدها ياء، احتراز عن نحو شَائِيَةٍ وَشَوَاءٍ من شَأَوْتُ أو شِئْتُ، وإنما شرط في قلب همزة الجمع ياءً ويائه ألفاً أن لا يكون المفرد كذلك، إذ لو كان كذلك لترك في الجمع بلا قلب، ليطابق الجمع مفرده، ألا ترى إلى قولهم في جمع حُبْلَى: حَبَالَى، وفي جمع إدَاوَة: أدَاوَى (١) ، وفي جمع شائيه: شَوَاءٍ، تطبيقاً للجمع بالمفرد؟ وسيبويه لا يشترط في القلب المذكور أن لا يكون المفرد كذلك، بل يشترط فيه كون الهمزة في الجمع عارضة، فقال بناء على هذا: إن من ذهب مذهب الخليل في قلب الهمزة في هذا الباب كما في شَوَاءٍ (٢) ينبغي أن يقول في فعاعل من جَاءَ وساء جَيَاءٍ وَسَواءٍ جمعى جئ وسئ كَسَيِّد، لأن الهمزة على مذهب الخليل هي التي في الواحد، وليست عارضة وإنما جعلت العين التي أصلها الواو والياء طرفاً، هذا كلامه، ومن لم يذهب مذهب الخليل من قلب الهمزة إلى موضع اللام يقول: جَيَايَا وَسَوَايَا فإن قيل: يلزم سيبويه أن يقول في جمع شائية من شئت: شوايا، لأن الهمزة في الجمع عارضة عنده، كما هي عارضة في المفرد قلنا: إنه أراد بعروضها في الجمع أنها لم تكن في المفرد همزة، وهمزة شَوَاءٍ من شئت كانت في المفرد أيضاً همزة، فلم تكن عارضة في الجمع بهذا التأويل ويلزم الخليل أن يقول في جمع خطيئة: خَطَاءٍ، بناء على شرط سيبويه، إذ الهمزة على مذهب الخليل غير عارضة في

---

(١) الممتع الكبير في التصريف، ابن عُصْفُور ص/٣٩

الجمع، **ولم يقل به أحد**، فظهر أن الأولى أن يقال: الشرط أن لا يكون المفرد كذلك، حتى يطرد على مذهب الخليل

---

(١) أنظر (ج ١ ص ٣١) (٢) أنظر (ج ١ ص ٢٢) (*)."(١)

٣. "لهم فيه، ولم يختلفوا فيه، وإنما اختلفوا في مفرده هل هو عَيِّل أم عَيَّال؟ وحمله على أنه جمع غِيل – بكسر المعجمة – وهي الأجمة لم يرد، **ولم يقل به أحد** هذا، وقد أورد سيبويه في باب جمع التكسير فيما كان على ثلاثة أحرف وتحركت جميع حروفه، أنشده وقال: " فعل به ما فعل بالأسد حين قالوا: أُسْد " قال الأعلم: " الشاهد فيه جمع نَمِر على نمر كما جمع أَسَدٌ على أُسْدٍ، لأنهما متساويان في عدد الحروف وتحرك جميعها، وحَرَّكَ الميم بالضم إتباعاً للنون في الوقف " انتهى.

وحمله الجوهري على أنه مخفف من نمور، وصحف عيائيل بتماثيل، قال: " النَّمر سبع، والجمع نمور، وقد جاء في الشعر نُمَر وهو شاذ، ولعله مقصور منه، قال: * فِيهَا تَمَاثِيلُ أسُودٍ وَنُمُرْ * " وقد نبّه على تصحيفه ابن بري في أماليه، والمشهور أن أُسوداً وما بعده بالرفع، قال الأعلم: والاسود بدل من عيائيل وتبين لها، قال ابن السيرافي:

والذي في شعره أسودٍ مجرورةً بإضافة عيائيل إليه، وقال صدر الأفاضل: " أسودٌ بالرفع عطف بيان لعيائيل، ويروى بالجر بإضافة عيائيل إليه إضافة بيان، وقال العيني: هو من إضافة الصفة إلى موصوفها على قول ابن السيرافي وأقول: هذا جميعه على تقدير عياييل جمع عَيَّال بمعنى المتبختر، ويلزم منه أن يكون عياييل بياءين دون همز، كما تقدم عن سفر السعادة، وأما على قول من جعله جمع عَيِّل واحد العِيَال فالمراد به أولاد الأسُود والنمور إن روي بجر ما بعد عيائيل.

وإن روي بالرفع فالمراد بعيائيل نفس الأسُود والنمور، وفيه ركاكة لا تخفى، والجر هي الرواية الجيدة، والأجمة إذا كان فيها أولادها تكون أحمى من غيرها، وضمير " فيها عيائيل " راجع إلى " أشِب الغيطان " في بيت." (٢)

---

(١) شرح شافية ابن الحاجب – الرضي الأستراباذي، الأستراباذي، الرضي ٣/١٨٠

(٢) شرح شافية ابن الحاجب – الرضي الأستراباذي، الأستراباذي، الرضي ٤/٣٧٩

٤. "المذكور للضرورة " هذا كلامه.

وهو ناشئ من قراءته قَمَاءة على وزن فعالة بسكون الميم والهمز على وزن فَعْلَة، ولم يقل به أحد.

قال ابن المستوفي في شرح أبيات المفصل: البيت من قصيدة لأُنَيْفِ بن زَبَّانَ النهابي من طيّ، وهو إسلامي، ومطلعها: تَذَكَّرْتَ حُبِّي وَاعْتَرَاكَ خَيَالُهَا * وَهَيْهَاتَ حُبِّي لَيْسَ يُرْجَى وِصَالُهَا وقد أورد أبو تمام منها بيتين (١) في أوائل الحماسة، وهما: فَلَمَّا أَتَيْنَا السَّفْحَ مِنْ بَطْنِ حَائِلٍ * بحيث تلاقى صلحها وسيالها دعوا لنزار وانتمينا لطيء * كأسْدِ الشِّرَى إِقْدَامُهَا وَنِزَالُهَا وأُنيف - بضم الهمزة وفتح النون -: مصغر أنف، وزَبَّان بالزاي المعجمة

وتشديد الموحدة، ونَبْهَان بفتح النون وسكون الموحدة.

وأنشد الشارح المحقق من (الكامل) : عَنْ مُبْرِقَاتٍ بِالْبُرِينَ وَتَبْدُو * بالأَكُفِّ اللاَّمِعَاتِ سُوُرْ وتقدم شرحه في الشاهد الثالث والستين من هذا الكتاب.

وأنشد بعده - وهو الشاهد الحادي والثمانون بعد المائة -: (من الكامل) ١٨١ - قَدْ كَانَ قَوْمُكَ يَحْسُبُونَكَ سَيِّداً * وَإِخَالُ أنك سيد مغيون

---

(١) ذكر أبو تمام عشرة أبيات من هذه الكلمة، انظر شرح التبريزي (١: ١٦٦) (*)".(١)

٥. "عن ثبات علم، وطمأنينه نفس، ولم يرجموا بالظن كغيرهم. وهو معترض من جهة أن دخول الواو على الصفة لم يقل به أحد، من النحويين.

وأما قوله تعالى وأبكارا فليس من هذا الباب، لأن الواو فيه عاطفة، ولابد من ذكرها، لأنها بين وصفين لا يجتمعان في محل واحد.

وأما قوله تعالى وفتحت فقال أبو علي وغيره: هي واو الحال، والمعنى: حتى إذا جاؤوها، وقد فتحت. أي: جاؤوها، وهي مفتحة، لا يوقفون. وهذا قول المبرد أيضا. وقيل: إن

---

(١) شرح شافية ابن الحاجب - الرضي الأستراباذي، الأستراباذي، الرضي ٤/٣٨٧

أبواب جهنم لا تفتح، إلا عند دخول أهلها، وأما أبواب الجنة فيتقدم فتحها، بدليل قوله تعالى " جنات عدن، مفتحة لهم الأبواب ". وجواب إذا، على هذا القول، محذوف، تقديره بعد خالدين، أي: نالوا المنى، ونحو ذلك. حذف للتعظيم. وقيل بعد أبوابها، أي دخلوها. وقيل: الجواب قال لهم والواو مقحمة. وتقدم قول من جعل فتحت هو الجواب، والواو مقحمة. والله أعلم.." (١)

٦. "قلت: الظاهر أنه لازم، وقيل: إنه على طريق الأحسنية.

ثم قال:

.... مع ضمير طابق المؤَكَّدا

فنبه على أنه لا بد من إضافة النفس والعين إلى ضمير المؤكد، مطابقا له في الإفراد والتذكير وفروعهما، وتمثيل ذلك سهل.

ثم قال:

واجمعهما بأفْعُل إن تبعا ... ما ليس واحدا تكن مُتَّبعا

وإنما قال: بأفعُل احترازا عن جمع الكثرة، فإنه لا يؤكد بنفوس ولا عيون. وهو أولى من قوله في التسهيل: جمع قلة١، فإن عينا جمع على أعيان ولا يؤكد به.

وشمل قوله: "ما ليس واحدا" المثنى نحو: " قام الزيدان أو الهندان أنفسهما"، والجمع نحو: "قام الزيدون أنفسهم والهندات أنفسهن".

وترك الأصل في المثنى كراهة اجتماع تثنيتين، وعدل إلى الجمع؛ لأن التثنية جمع في المعنى.

تنبيه:

قال الشارح بعد ذكره أن الجمع في المثنى هو المختار: ويجوز فيهما أيضا الإفراد والتثنية. ووهم في ذلك؛ إذا **لم يقل به أحد** من النحويين.

قلت: وأجاز ابن إياز -في شرح الفصول- التثنية، فقال: ولو قلت "نفساهما" لجاز.

وكان الناظم أشار إلى منع الإفراد والتثنية بقوله: "تكن متبعا"، ثم انتقل إلى النوع الثاني

(١) الجنى الداني في حروف المعاني، ابن أم قاسم المرادي ص/١٦٩

من نوعي التأكيد المعنوي، فقال:

وَكُلًّا اذكر في الشمول وكِلَا ... كِلْتَا جميعا بالضمير مُوصَلا

---

١ التسهيل ص١٦٤.." (١)

٧. "وقال الغزالي في المنخول: قال قائلون: اللغاتُ كلُّها اصطلاحية إذ التَّوقيفُ يَثبت بقولِ الرسول عليه السلام ولا يُفْهم قولُه دون ثبوت اللغة.

وقال آخرون: هي توقيفية إذ الاصطلاحُ يعرض بعد دعاء البعضَ بالاصطلاح ولا بدَّ من عبارة يُفْهَم منها قصدُ الاصطلاح.

وقال آخرون ما يُفْهَمُ منه: قصدُ التَّوَاضُع توقيفي دون ما عَدَاه ونحنُ نجوز كونَها اصطلاحية بأن يحرِّكَ اللهُ رأسَ واحدٍ فيفهم آخرُ أنه قصدَ الاصطلاح.

ويجوز كونُها توقيفية بأن يثبت الرب تعالى مراسمَ وخطوطا يفهمُ الناظر فيها العباراتِ ثم يتعلُم البعضُ عن البعضِ.

وكيف لا يجوزُ في العقل كلُّ واحدٍ منهما ونحن نرى الصبيَّ يتكلمُ بكلمة أبويه ويفهم ذلك من قرائن أحوالهما في حالة صِغَره فإذَنْ الكل جائزٌ.

وأما وقوعُ أحدِ الجائزين فلا يستدرك بالعقل ولا دليل في السمع وقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ ظاهرٌ في كونه توقيفيا وليس بقاطع ويُحْتَمل كونُها مصطلحا عليها من خَلْق الله تعالى قبل آدم.

انتهى.

وقال ابن الحاجب في مختصره: الظاهرُ من هذه الأقوال قول أبي الحسن الأشعري.

قال القاضي تاج الدين السبكي في شرح منهاج البيضاوي: مَعْنى قولِ ابن الحاجب: القولُ بالوقْفِ عن القَطْع بواحدٍ من هذه الاحتمالات.

وترجيحُ مذهب الأشعري بغلَبَة الظن.

قال وقد كان بعضُ الضُّعفاءِ يقول: إن هذا الذي قاله ابنُ الحاجب مذهبٌ لم يقلْ

---

(١) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، ابن أم قاسم المرادي ٩٦٨/٢

به أحدٌ لأن العلماءَ في المسألة بين متوقِّفٍ وقاطع بمقالتِه فالقولُ بالظهور لا قائل به.
قال: وهذا ضعيف فإن المتوقِّف لعدم قاطع قد يرجح بالظن ثم إن كانت المسألةُ ظنّية اكتُفي في العمل بها بذلك التَّرجيح وإلا توقف عن العمل بها.
ثم قال: والإنصافُ أن الأدلةَ ظاهرةٌ فيما قاله الأشعري.
فالمتوقف إن توقَّفَ لعدم القَطْعِ فهو مصيب وإن ادَّعى عدمَ الظهور فغيرُ مصيب.
هذا هو الحقُّ الذي فاه به جماعةٌ من المتأخرين منهم الشيخ تقي الدين بن دَقِيق العِيد في (شرح العنوان) .
وقال فِي رفع الحاجب: اعلم ان للمسألة مقامَين: أحدُهما الجوازُ فمن قائل:." (١)
٨. "٣ – التوكيد
أَي هَذَا مبحثه وَهُوَ مصدر وكد والتأكيد مصدر أكد لُغَتَانِ قَالَ ابْن مَالك وَهُوَ تَابع يقْصد بِهِ كَون الْمَتْبُوع على ظَاهره وَهُوَ قِسْمَانِ فَالْأول معنوي بِأَلْفَاظ محصورة فَلَا يحْتَاج إِلَى حد فَمِنْهُ لدفع توهم الْمجَاز من حذف مُضَاف أَو غَيره أَو السَّهْو أَو النسْيَان النَّفس وَالْعين بِمَعْنى الذَّات مضافين لضمير الْمُؤَكّد المطابق لَهُ فِي الْإِفْرَاد والتذكير وفروعهما نَحْو جَاءَ زيد نَفسه وَهِنْد نَفسهَا والزيدان أَو الهندان أنفسهمَا والزيدون أنفسهم والهندات أَنْفسهنَّ فَإِن أكد مثنى فجمعهما أفْصح من الْإِفْرَاد كَمَا تقدم وَيجوز الزيدان نفسهما بِالْإِفْرَادِ وَجوز ابْن مَالك وَولده تثنيتهما فَيُقَال نفساهما وَمنع ذَلِك أَبُو حَيَّان وَقَالَ إِنَّه غلط **لم يقل بِهِ أحد** من النَّحْوِيين وَإِنَّمَا منع أَو قل لكَرَاهَة اجْتِمَاع تثنيتين فِيمَا هُوَ كالكلمة الْوَاحِدَة واختير الْجمع على الْإِفْرَاد لِأَن التَّثْنِيَة جمع فِي الْمَعْنى وَلَا يؤكدان غَالبا ضمير رفع مُتَّصِلا مستترا أَو بارزا إِلَّا بفاصل مَا نَحْو قُم أَنْت نَفسك وَقمت أَنْت نَفسك وقاما هما نفسهما وعلته أَن تَركه يُؤَدِّي إِلَى اللّبْس فِي بعض الصُّور نَحْو هِنْد ذهبت نَفسهَا أَو عينهَا لاحْتِمَال أَن يظنّ أَنَّهَا مَاتَت أَو عميت واحترزت بقول (غَالبا) كَمَا فِي (التسهيل) عَمَّا ذكره الْأَخْفَش من أَنه يجوز على ضعف (قَامُوا أنفسهم) وأشرت ب (فاصل مَا) إِلَى أَنه لَا يشْتَرط كَونه ضميرا

(١) المزهر في علوم اللغة وأنواعها، الجَلَال السُّيُوطي ٢٣/١

فَيجوز (هَلُمَّ لكم أَنفسكُم) بِلَا خلاف اكْتِفَاء بِفضل (لكم) وَيجوز جرهما أَي النَّفس وَالْعين بِالْبَاء الزَّائِدَة نَحْو جَاءَ زيد بِنَفسِهِ أَو بِعَيْنِه وَجعل مِنْهُ بَعضهم ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ﴾ [الْبَقَرَة: ٢٢٨] وَلَا يجوز ذَلِك فِي غَيرهمَا من أَلْفَاظ التَّأْكِيد." (١)

٩. "تعالى: ﴿هو الأول والآخر والظاهر والباطن﴾ وأما قوله: ﴿فابعثوا أحدكم بورقكم﴾ إلى قوله: ﴿وليتلطف﴾ إنما عطف بالواو لانقطاع نظام الترتيب، لأن التلطف غير مترتب على الإتيان بالطعام المترتب على النظر فيه، المترتب على التوجيه في طلبه، المترتب على قطع الجدال في المسألة عن مدة اللبث وتسليم العلم لله تعالى وم أقسام حروف العطف:

قسم يشرك بين الأول والثاني في الإعراب والحكم وهو: الواو والفاء و (ثم) و (حتى) وقسم يجعل الحكم لأحدهما لا بعينه وهو: (إما) و (أو) و (أم) وإذا قصد الإخبار عن تساوي الوصفين فإن ذكرا اسمين يفصل بينهما بأداة الجمع وهي الواو، وإن ذكرا فعلين بفصل بينهما بأداة الفرق وهي (أو) وقد ذكر النحاة أنه يجوز تقديم المعطوف بالواو، والفاء و (ثم) و (أو) و (لا) على المعطوف عليه في ضرورة الشعر بشرط أن لا يتقدم المعطوف على العامل

وأما تقديم التأكيد والبدل في السعة على المتبوع والعامل جميعا فمما **لم يقل به أحد** والعطف على معمول الفعل لا يقتضي إلا المشاركة في مدلول ذلك الفعل ومفهومه الكلي لا الشخصي المعين متعلقاته المخصوصة فإن المشاركة في مفهومه الشخصي موكول إلى القرائن ولما كانت قضية العطف المشاركة في الحكم كان العطف على الثنيا ثنيا كما في قوله: لفلان علي ألف درهم إلا مائة درهم وعشرون دينارا

وقد يعطف عامل حذف وبقي معموله معطوفا على معمول عامل آخر يجمعهما معنى واحد مثل: علفتها تبنا وماء باردا

[أي: وسقيتها ماء باردا] والمعنى الجامع بينهما الإطعام ومثل قوله: وزججن الحواجب والعيونا

---

(١) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، الجَلَال السُّيُوطي ١٦٤/٣

أي: وكحلن العيونا، والجامع التحسين وفي كل موضع يحسن السكوت على ما قبل (أو) فالعطف ب (أو) ، وإن لم يحسن فالعطف ب (أم)

وعطف الفعل على اسم الفاعل جائز إذا كان اسم الفاعل معرفا باللام فيها معنى الذي كقوله تعالى: ﴿إن المصدقين والمصدقات وأقرضوا الله قرضا حسنا﴾

وعطف الشيء على مصاحبه نحو: ﴿فأنجيناه وأصحاب السفينة﴾." (١)

١٠. "والأكل والأكل، بالفتح والضم)

وقيل: المصدر موضوع الحديث من حيث اعتبار تعلقه بالمنسوب إليه على وجه الإبهام، ولهذا يقتضي الفاعل والمفعول، ويحتاج إلى تعيينهما في استعماله

واسم المصدر موضوع لنفس الحدث من حيث هو بلا اعتبار تعلقه بالمنسوب إليه في الموضوع له وإن كان له تعلق في الواقع، ولذلك لا يقتضي الفاعل والمفعول، ولا يحتاج إلى تعيينهما

وقيل: الفعل مع ملاحظة تعلقه بالفاعل يسمى مصدرا، ومع ملاحظته بالأثر المترتب عليه يسمى اسم المصدر والحاصل بالمصدر

وقال بعضهم صيغ المصادر تستعمل إما في أصل النسبة ويسمى مصدرا، وإما في الهيئة الحاصلة بها للتعلق، معنوية كانت أو حسية كهيئة التحركية الحاصلة من الحركة فيسمى الحاصل بالمصدر

والحاصل بالمصدر قد يسمى أيضا مصدرا أشار إليه التفتازاني في " التلويح "

(وقال الشيخ بدر الدين بن مالك: اعلم أن اسم المعنى الصادر عن الفاعل ك (الضرب) أو القائم بذاته ك (العلم) ينقسم إلى مصدر واسم مصدر، فإن كان أوله ميما مزيدة وهي لغير مفاعلة كالمضرب والمحمدة أو كان لغير الثلاثي كالغسل والوضوء فهو اسم المصدر، وإلا فهو المصدر، فعلى هذا المعجزة اسم للمصدر الذي هو العجز)

والمصدر لا يكون مقول القول

وعبارة " الكشاف " العبادة لا تقال وعبارة ابن المنير: لم تقل العبادة

(١) الكليات، أبُو البَقاء الكفوي ص/٦٠٦

والمصدر المعرف باللام وإن جاز عمله في الظرف بلا تأويله بالفعل لكن إنما يجوز فيما إذا لم يتخلل بينهما فاصل كما في قولك: نويت الخروج يوم الجمعة وأما إذا تخلل كما في قوله تعالى: ﴿كتب عليكم الصيام﴾ إلى قوله: ﴿أياما معدودات﴾ فلا يجوز بناء على أن المصدر عامل ضعيف لا سيما إذا أسند تأويله بالفعل بدخول لام التعريف عليه، فلا تسري قوته إلى ما وراء الفاصل، لكن المظنون من كلمات النحاة جواز عمله في الظروف المتقدمة للاتساع فيها ولوجود رائحة الفعل في المصادر، وكذا جوزوا عمله في الظروف المتأخرة ولو تخلل بينهما فاصل، لأنهم وسعوا في الظروف ما لم يوسعوا في غيرها مثل أنهم لم يجوزوا تقديم معمول المصدر عليه إذا لم يكن ظرفا كما ذكرناه في بحث الظروف

وقال بعضهم: المصدر إذا كان بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول جاز تقديم معموله عليه

والمصدر إذا أخبر عنه لا يعمل بعد الخبر، وكذا لا يعمل إذا جمع وإذا قصد به الأنواع جاز تثنيته وجمعه، والمناسب مع ذلك إيراد مفرد نظرا إلى رعاية القاعدة المشهورة، وهي فيما إذا كان المصدر للتأكيد وكان القصد إلى الماهية وعدم تثنيته وجمعه، لا لكونه اسم جنس، بل لكونه دالا على الماهية من حيث هي هي، وإلا كان الأصل في اسم الجنس أن لا يثنى ولا يجمع، **ولم يقل به أحد**." (١)

١١. "دورا وتعريفا للشيء بنفسه كتعريفهم الوجود بالكون والثبوت والتحقق والشيئية والحصول، وكل ذلك بالنسبة إلى من يعرف الوجود من حيث إنه مدلول هذه الألفاظ دون لفظ الوجود.

والموجود موجود عند جمهور المتكلمين، وغير موجود في الخارج عند جمهور الحكماء، ولا يراد بكون الشيء في الأعيان أن الأعيان ظرفه ولا أنها معه، وإلا كان في عبارة " كان الله ولم يكن معه شيء " تناقض لأن لفظة (كان) إن دلت على المعية يكون مفهوم (كان) مناقضا لقولنا: لم يكن معه شيء. **ولم يقل به أحد**، فعلم أنه لا يراد

(١) الكليات، أبُو البَقاء الكفوي ص/٨١٦

بوجود الشيء نسبته إلى شيء آخر بالظرفية أو المعية أو غير ذلك. ووجود كل شيء عين ماهيته عند أهل الحق، ومعنى ذلك أن الوجود هو عين كون الشيء ماهيته، فوجود الإنسان في الخارج هو نفس كون الإنسان حيوانا ناطقا، ووجود السواد في الخارج هو نفس كون اللون قابضا للبصر، ووجود السرير في الخارج هو كون الخشبات مؤلفا تأليفا خاصا، فإذا كان الوجود مقولا على الحقائق المختلفة لا يمكن تحديده، والفرق بأنه عين في الواجب زائد في الممكنات ليس بحق، إذ لو كان زائدا لكان عرضا قائما بالماهية، وليس عرضا نسبيا، فكان عرضا موجودا، وما لا يكون موجودا لا يكون علة لأمر موجود. وهذا بديهي، فلا بد أن يكون موجودا قبل وجوده، والوجود المجرد عن الموجود، والكون المجرد عن الكائن، والتحقق المجرد عن المتحقق مما يشهد بديهة العقل على امتناعه، وتصور الماهية مع الذهول عن الوجود غلط، وقد يتصور مع الذهول عن حقيقته وعن أجزائه،

فيمكن أن يكون الوجود نفس الماهية أو داخلا فيها، ومع ذلك يتصور الماهية مع الذهول عن الوجود، وإذا أخذتها مع الوجود نحو: الإنسان موجود، ليس معناه أن الإنسان ماهية ثم الوجود عرض لها، وإنما معناه التأمت جميع أجزائه المادية والصورية، وإن أخذتها معدومة نحو: الجبل من الياقوت معدوم، ليس معناه أن الجبل من الياقوت ماهية، ثم العدم عرض لهذه الماهية، وإنما معناه أنه لم يلتئم أجزاء هذه الحقيقة، فحاصل الخلاف في أن الوجود عين الماهية أو زائد عليها راجع إلى أن وجود الإنسان نفس كونه حيوانا ناطقا خارجا، أو معنى زائد يلحقه بعد أن يكون حيوانا ناطقا. ولا فرق بين الوجود والثبوت خلافا للمعتزلة فإنهم قالوا بأن الوجود أخص من الثبوت، ولهذا ذهبوا إلى أن المعدوم حالة العدم ثابت، والوجود وإن كان صفة لكن إذا نفي عن الشيء يقال: نفي الشيء، ولا يقال: نفي صفة الشيء، إذ نفي الشيء ليس إلا نفي وجوده. فنفي الصفة صار بمعنى نفي غير الوجود.

والوجود الخارجي عبارة عن كون الشيء في الأعيان.

والوجود الذهني عبارة عن كون الشيء في الأذهان.

والوجود الأصيل على نحوين:

أحدهما: الحصول في الخارج عن الذهن مطلقا.

والآخر: الحصول بالذات لا بالصورة، وذلك الحصول أعم من الأول لأنه قد يكون في." (١)

١٢. "مكانين. اعْلَم أَن الْعَلامَة التَّفْتَازَانِيّ رَحمَه الله قَالَ فِي شرح العقائد النسفية الْجِسْم والجوهر لَا يَخْلُو عَن الْكَوْن فِي حيّز فَإِن كَانَ مَسْبُوقا بِكَوْن آخر فِي ذَلِك الحيز بِعَيْنِه فَهُوَ سَاكن. وَإِن لم يكن مَسْبُوقا بِكَوْن آخر فِي ذَلِك الحيز بل فِي حيّز آخر فمتحرك. ثمَّ قَالَ وَهَذَا معنى الْحَرَكَة كونان فِي آنين فِي مكانين والسكون كونان فِي آنين فِي مَكَان وَاحِد انْتهى. وغرض الْعَلامَة من قَوْله وَهَذَا معنى قَوْلهم الْحَرَكَة كونان إِلَى آخِره أَنه يرد على ظَاهر هذَيْن التعريفين الْمَذْكُورين أَنه يعلم مِنْهُمَا صَرِيحًا أَن كلا من الْحَرَكَة والكون عبارَة عَن مَجْمُوع الكونين وَلَيْسَ كَذَلِك وَإِلَّا يلْزم عدم امتياز الْحَرَكَة عَن السّكُون بِالذَّاتِ فِي الْوُجُود الْخَارِجِي **وَلم يقل بِهِ أحد**. وَوجه اللُّزُوم إِن مَا حدث فِي مَكَان وَاسْتقر آنين فِيهِ ثمَّ انْتقل مِنْهُ فِي الْآن الثَّالِث إِلَى مَكَان آخر لزم أَن يكون كَون ذَلِك الْحَادِث فِي الْآن الثَّانِي جُزْءا من الْحَرَكَة والسكون فَإِن هَذَا الْكَوْن مَعَ الْكَوْن الأول يكون سكونا وَمَعَ الْكَوْن الثَّالِث يكون حَرَكَة فَلَا تمتاز الْحَرَكَة عَن السّكُون بِالذَّاتِ بِمَعْنى أَنه يكون السَّاكِن فِي آن سكونه أَعنِي الْآن الثَّانِي شَارِعا فِي الْحَرَكَة فَيلْزم أَن يكون ذَلِك الْحَادِث فِي الْآن الثَّانِي متصفا بالحركة والسكون مَعًا فَلَا يمتازان بِحَسب الْوُجُود الْخَارِجِي وَذَلِكَ مِمَّا لَا يَقُول بِهِ أحد فَقَالَ وَهَذَا معنى قَوْلهم: إِن الْحَرَكَة كونان الخ يَعْنِي أَن مَا ذكرنَا من أَن الْحَرَكَة كَون أول فِي مَكَان ثَان والسكون كَون ثَان فِي مَكَان أول هُوَ الْحق وَلَا يَنْبَغِي أَن يحمل التعريفان الْمَذْكُورَان على ظاهرهما بل الْوَاجِب حملهما على مَا هُوَ الْحق وَإِن كَانَ خلاف ظاهرهما.

وَلَا يخفى عَلَيْك أَنه لَا دلَالَة لَهما أصلا على مَا هُوَ الْحق فَكيف يحملَانِ عَلَيْهِ مَعَ عدم دلالتهما عَلَيْهِ ظَاهر. أَو لَا غير ظَاهر. اللَّهُمَّ إِلَّا أَن يُقَال إِن المُرَاد أَن الْحَرَكَة والسكون كَون من الكونين المتلازمين فَإِن الْحَرَكَة الَّتِي هِيَ كَون أول فِي مَكَان ثَان لَا

---

(١) الكليات، أبو البَقاء الكفوي ص/٩٢٥

يكون إِلَّا وَأَن يُوجد قبله كَون فِي مَكَان أول وَكَذَا السّكُون الَّذِي هُوَ كَون ثَان فِي مَكَان أول لَا يُوجد إِلَّا وَأَن يكون قبله كَون أول فِي ذَلِك الْمَكَان فَلهَذَا عرفوهما بالكونين وَأَرَادُوا الْكَوْن الْوَاحِد فَافْهَم.

وَيرد على تعريفيهما بطلَان مَا تقرر عِنْدهم من أَن الْجِسْم والجوهر لَا يخلوان عَن الْحَرَكَة والسكون لِأَنَّهُمَا فِي آن الْحُدُوث ليسَا بمتحركين وَلَا ساكنين. وَلِهَذَا قَالَ صَاحب الخيالات اللطيفة لَو قيل فَإِن كَانَ مَسْبُوقا بِكَوْن آخر فِي حيّز آخر فحركة وَإِلَّا فَسُكُون لم يرد سُؤال آن الْحُدُوث انْتهى. لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يكون دَاخِلا فِي السّكُون لِأَن معنى قَوْله وَإِلَّا الخ وَإِن لم يكن مَسْبُوقا بِكَوْن آخر فِي حيّز آخر فَيجوز أَن لَا يكون مَسْبُوقا بِكَوْن آخر كَمَا فِي آن الْحُدُوث أَو لَا يكون فِي حيّز آخر بل فِي ذَلِك الحيز وَلَكِن لَا يخفى على المتأمل أَن اللّبْث مُعْتَبر فِي السّكُون عرفا ولغة فالجسم أَو الْجَوْهَر فِي آن الْحُدُوث لَيْسَ بمتحرك كَمَا هُوَ الظَّاهِر وَلَيْسَ بساكن لعدم اللّبْث فَعدم اعْتِبَار اللّبْث فِي." (١)

١٣. "سَيَجِيءُ فِي الْعلم الحضوري فَلَا تلْتَفت إِلَى مَا أُجِيب بِأَن المُرَاد بالصورة الخارجية أَعم من الْخَارِجِي وَمِمَّا يحذو حَذْو الْوُجُود الْخَارِجِي أَي للوجود الْخَارِجِي وَلما هُوَ مماثل لَهُ جَار مجْرَاه فِي ترَتّب الْآثَار الخارجية وَلَكِن يُمكن المناقشة بِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يلْزم الِاتِّحَاد بَين الحضوري والحصولي مَعَ أَنَّهُمَا مُخْتَلِفَانِ بِالذَّاتِ لِأَن الْعلم الحصولي حَقِيقَة نوعية محصلة عِنْدهم ذاتي لما تَحْتَهُ ومغائر للحضوري مُغَايرَة نوعية فَإِذا تعلق الْعلم بِالْعلمِ الحصولي يكون ذَلِك الْعلم عين الحضوري فَيلْزم الِاتِّحَاد بَينهمَا وَالنَّوْع الثَّانِي الْعلم الحصولي وَهُوَ الَّذِي لَا يكون إِلَّا بِحُصُول صُورَة الْمَعْلُوم فَتكون الصُّورَة العلمية فِيهِ غير الصُّورَة الخارجية وَيُقَال لَهُ الانطباعي أَيْضا كَمَا فِي إِدْرَاك الْأَشْيَاء الخارجية عَن الْمدْرك أَي الْأَشْيَاء الَّتِي لَا تكون عينه وَلَا قَائِمَة بِهِ.

ثمَّ إِنَّهُم اخْتلفُوا فِي أَن الْعلم الحصولي، إِمَّا صُورَة الْمَعْلُوم الْمَوْجُودَة فِي الذِّهْن المكيفة بالعوارض الذهنية، وَإِمَّا قبُول الذِّهْن بِتِلْكَ الصُّورَة أَو إِضَافَة مَخْصُوصَة بَين الْعَالم

---

(١) دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، الأحمد نكري ٢/١٢٧

والمعلوم فَإِن انكشاف الْأَشْيَاء عِنْد الذِّهْن فِي الْعلم الحصولي لَيْسَ قبل حُصُول صورها فِيهِ عِنْد الْحُكَمَاء الْقَائِلين بالوجود الذهْنِي فهناك أُمُور ثَلَاثَة الصُّورَة الْحَاصِلَة وَقبُول الذِّهْن بهَا من المبدأ الْفَيَّاض وَإِضَافَة مَخْصُوصَة بَين الْعَالم والمعلوم. فَذهب بَعضهم إِلَى أَن الْعلم الحصولي هُوَ الأول وَقَالَ السَّيِّد السَّنَد الشريف الشريف قدس سره أَن هَذَا هُوَ الْمَذْهَب الْمَنْصُور. ووجه بِأَن الْعلم يُوصف بالمطابقة وعدمهَا وَإِنَّمَا الْمَوْصُوف بهما الصُّورَة، وَفِي شرح الإشارات أَن من الصُّورَة مَا هِيَ مُطَابقَة للْخَارِج وَهِي الْعلم – وَمَا هِيَ غير مُطَابقَة وَهِي الْجَهْل فالسيد السَّنَد قدس سره يَجْعَل الْعلم من مقولة الكيف وينحصر الاتصاف بالمطابقة وعدمهَا فِي الصُّورَة الَّتِي من مقولة الكيف وينكر ذَلِك الاتصاف فِي الانفعال وَالنِّسْبَة.

وَأَنت تعلم أَن عدم جَرَيَان الْمُطَابقَة فيهمَا مَمْنُوع لجَوَاز جريانها بِاعْتِبَار الْوُجُود النَّفس الأمري أَو الْخَارِجِي بِاعْتِبَار مبدأ الانتزاع وَلَو وَجه بِأَن الصِّفَات الَّتِي يَتَّصِف بهَا الْعلم مثل البداهة والنظرية والاكتساب من الْحَد والبرهان والانقسام إِلَى التَّصَوُّر والتصديق إِنَّمَا ينطبق على الصُّورَة الْحَاصِلَة لَا على الْإِضَافَة والارتسام لَكَانَ أسلم وَبَعْضهمْ إِلَى أَنه هُوَ الثَّانِي فَيكون من مقولة الانفعال وَبَعْضهمْ إِلَى أَنه هُوَ الثَّالِث فَيكون من مقولة الْإِضَافَة، وَأما إِنَّه نفس حُصُول الصُّورَة فِي الذِّهْن **فَلم يقل بِهِ أحد** لِأَن الْعلم بِمَعْنى الْحُصُول معنى مصدري لَا يكون كاسبا وَلَا مكتسبا لِأَنَّهُ لايكون آلَة وعنوانا لملاحظة الْغَيْر كَمَا مر.

وَلِهَذَا قَالُوا إِن من عرف الْعلم بِحُصُول صُورَة الشَّيْء فِي الْعقل تسَامح فِي الْعبارَة بِقَرِينَة أَنه قَائِل بِأَنَّهُ من مقولة الكيف فَعلم أَنه أَرَادَ الصُّورَة الْحَاصِلَة بِجعْل الْحُصُول بِمَعْنى الْحَاصِل وَالْإِضَافَة من قبيل جرد قطيفة لكنه قدم ذكر الْحُصُول تَنْبِيها على أَن." (١)

١٤. "وإِنْ مِتَّ قَبْلِي فَهِيَ لِي، والاسْمُ الرُّقْبَى.

قلت: وَهِي لَيْسَتْ لهِبَةٍ عندَ إِمَامِنَا الأَعْظَمِ أَبِي حَنِيفَةَ ومُحَمَّدٍ، وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ: هِيَ هِبَةٌ، كالعُمْرَى، **وَلم يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ** من فُقَهَاءِ العِرَاقِ، قَالَ شيخُنَا: وأَمَّا أَصحابُنَا المَالِكِيَّةُ

---

(١) دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، الأحمد نكري ٢٤٩/٢

فإنهم يَمْنَعُونَهَا مُطْلَقاً. وَقَالَ أَبو عبيد: أَصْلُ الرُّقْبَى مِن الْمُرَاقَبَةِ، ومثلُه قولُ ابْن الأَثيرِ، ويقالُ: أَرْقَبْتُ فلَانا دَاراً، فَهُوَ مُرْقَبٌ، وأَنَا مُرْقِبٌ، (والرَّقُوبُ كَصَبُورٍ) مِن النِّسَاءِ: (المَرْأَةُ) الَّتِي (تُرَاقِبُ مَوْتَ بَعْلِهَا) لِيَمُوتَ فَتَرِثَه (و) مِن الإِبلِ (: النَّاقَةُ) الَّتِي (لاَ تَدْنُو إِلى الحَوْضِ منَ الزِّحَامِ) وَذَلِكَ لِكَرَمِها، سُمِّيَتْ بذلك لأَنَّهَا تَرْقُبُ الإِبلَ فإِذا فَرَغَتْ مِنْ شُرْبِهَا شَرِبَتْ هِي، (و) من الْمجَاز: الرَّقُوبُ من الإِبلِ والنساءِ (: الَّتِي لَا يَبْقَى) أَي لَا يَعِيشُ (لهَا وَلَدٌ) قَالَ عَبِيدٌ:

كَأَنَّهَا شَيْخَةٌ رَقُوبُ

(أَو) الَّتِي (مَاتَ وَلَدُهَا) ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ، قَالَ الشَّاعِر:

فَلَمْ يَرَ خَلْقٌ قَبْلَنَا مِثْلَ أُمِّنَا

وَلاَ كَأَبِينَا عَاشَ وهْوَ رَقُوبُ

وَقَالَ ابنُ الأَثيرِ: الرَّقُوبُ فِي اللُّغَةِ لِلرَّجُلِ والمَرْأَةِ إِذَا لَمْ يَعِشْ لَهُمَا وَلَدٌ، لاِءَنَّهُ يَرْقُبُ مَوْتَهُ ويَرْصُدُهُ خَوْفاً عَلَيْهِ، ومِن الأَمْثَالِ (وَرِثْتُهُ عَنْ عَمَّةٍ رَقُوبٍ) قَالَ المَيْدَانِيُّ: الرَّقُوبُ مَنْ لاَ يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ فَهِيَ أَرْأَفُ بابْنِ أَخِيهَا، وَفِي الحَدِيثِ أَنَّه قَالَ: مَا تَعُدُّونَ فِيكم الرَّقُوبَ؟ قَالُوا: الَّذِي لاَ يَبْقَى لَهُ وَلَدٌ، قَالَ: بَلِ الرَّقُوبُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئاً) ، قَالَ أَبُو عُبَيْدِ: وَكَذَلِكَ مَعْنَاهُ فِي كَلاَمِهِم، إِنَّمَا هُوَ عَلَى فَقْدِ الأَوْلاَدِ، قَالَ صَخْرُ الغَيِّ:

فَمَا إِنْ وَجْدُ مِقْلاَتٍ رَقُوبٍ

بِوَاحِدِهَا إِذَا يَغْزُو تُضِيفُ

قَالَ: وَهَذَا نحوُ قولِ الآخَر: إِنَّ." (١)

١٥. "يُقال لَهُ: البَسِيط غَربِيَ اللامية من ضَواحِي سَهام، وَقد خَرِبَ، وَمِنْهُم الفاضِلُ يَحْيَى بنُ إِبْراهِيمَ العَمَكِيُ، أَحَدُ المُؤَلِّفِينَ فِي فُنونِ العُلُومِ، ذَكَرَه النّاشِرِيُّ النَّسّابَةُ.

ع ن ك

عَنَكَ الرَّمْلُ يَعْنُكُ عَنْكًا وعُنُوكًا، وَهِي رَمْلَةٌ عانِكٌ، تَعَقَّدَ وارتَفَع فلَم يَكُنْ فيهِ طَرِيقٌ للبَعِيرِ إِلاّ أَن يَحْبُوَ كتعَنَّكَ والجمعُ العَوانِكُ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

---

(١) تاج العروس، مرتضى الزبيدي ٢/٥١٧

(على أقْحُوانٍ فِي حَنادِيج حَرَّةٍ ... يُناصِي حَشَاهَا عانِكٌ مُتَكاوِسُ)

وَقَالَ أَيْضًا:

(كأَنَّ الفِرِنْدَ الخُسرُوانِيَ لُثْنَهُ ... بأَعْطافِ أَنْقاءِ العَقُوقِ العَوانِكِ)

وعَنَكَت المَرْأَةُ على بَعْلِها: نَشَزَتْ، وعَلى أَبِيها: عَصَتْ. ورَواه ابنُ الأَعْرابِي: عَتَكَتْ بالتاءِ، وَقد تَقَدَّم. وعَنَكَ اللَّبَنُ: خَثُرَ نقَلَه الجَوْهَرِيّ، ويُروَى بالتاءِ، وقد تَقَدّمَ. وعَنَكَ فلانٌ: ذَهَبَ فِي الأَرْضِ ويُروَى بالتّاءِ، وَقد تقدم.

وعَنَكَ الفَرَسُ: حَمَلَ وكَرَّ قَالَ: نُتْبِعْهُم خَيلاً لنا عوانِكَا وَرَوَاهُ ابْن الأَعْرابِي بالتاءِ، وَقد تَقَدَّم. وعَنَكَ الرَّمْلُ والدَّمُ: اشْتَدَّتْ حُمْرَتُهما يقالُ: رَمْلٌ عانِكٌ، ودَمٌ عانِكٌ، نقَلَه اللّيث، وسيأتِي إِنْكارُه على الجوهَرِيّ فِي آخِرِ التَّركِيب. وعَنَكَ البَعِيرُ: سارَ فِي الرَّمْلِ فَلم يَكَدْ يَتَخَلَّصُ منهُ هَكَذَا فِي سائِرِ النُّسَخِ، والصّوابُ أَعْنَكَ البَعِيرُ، وأَما عَنَكَ **فَلم يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ** كاعْتَنَكَ وَهَذِه عَن الجَوْهَرِيّ، وَهُوَ قولُ ابنِ دُرَيْد، قالَ: ومِنْه قولُ رُؤْبةَ: فالذُّخْرُ فِيها عِنْدَنا والأَجْرُ لَكْ أَوْدَيْتُ إِنْ لَم تَحْبُ حبوَ المُعْتَنِكْ يَقُولُ: هَلَكْتُ إِنْ لم تحملْ حَمالتي بجَهْدٍ. وقالَ ابنُ دُرَيْدٍ: عَنَكَ البابَ." (١)

١٦. "وَقد أَوردْتُها إِبِلِي، وأَرادَ بذلِك تَخْطِئَةَ الأَصْمَعِيّ. والصَّحِيحُ أَنَّ الدَّيْلَم رَجلٌ من ضَبَّة، وَهُوَ ابنُ نَاسِك، وذلِك أَنَّه لَمّا سَارَ ناسِكٌ إِلَى أَرضِ العِراق وأَرضِ فَارِس استَخْلف الدَّيْلَمَ وَلدَه على أَرْضِ الحِجازِ، فَقام بِأَمر أَبِيه، وَحَوَّض الحِياضَ، وحَمَى الأَحْماءَ، ثمَّ إِن الدَّيْلَم لَمّا سَار إِلَى أَبِيه أَوْحَشَتْ دَارُه، وبَقِيت آثارُه، فَقَالَ عَنْتَرَة فِي ذلِك مَا قالَ، وقِيلَ: أَرادَ بالبَيْتِ أَن عَداوَتَهم كَعَدَاوة الدَّيْلَم من العَدُوّ للعَرَب.

(و) الدَّيْلَمُ: (ضَرْبٌ من القَطَا، أَو الذَّكَر مِنْهُ) .

(و) دَيْلَمُ (بنُ فَيْروز) الحِمْيَرِيّ الحبشاني، وَقيل: اسمُه فَيْرزو، ولَقَبهُ دَيْلم. وَقَالَ أبنُ عبدِ البَرّ الحِمْيَرِيّ: وَهُوَ دَيْلَمُ، بنُ أَبِي دَيْلَم أَو دَيْلَم بنُ فَيْروز. وَقَولُه (أَو فَيْرُوزُ أبنُ دَيْلم) **لم يَقُل بِهِ أحدٌ** من أَهلِ الحَدِيث وَلَا النَّسب "، فالصّواب: أَو فَيْرُوز دَيْلم بِحَذْفِ لَفْظَة أبنٍ، وَهُوَ أحدُ الأَقْوَال فِيهِ. وَيُقَال: هُوَ دَيْلم بنُ الهَوْشَع (الصَّحَابِيّ) ، لَهُ وِفادَة، ونَزَلَ

(١) تاج العروس، مرتضى الزبيدي ٢٧/٢٨٥

مِصر، وَله حَدِيث وَاحِد فِي الأَشْرِبَة، روى عَنهُ مَرْثَد اليَزَنِيّ، (وَهُوَ غَيْر فَيْروزُ الدَّيْلَمِيّ) ، وَالِد عَبْدِ اللهِ وَعَبْدِ الرَّحْمن (قَاتل الأَسْوَد العَنْسِيّ) الكَذّاب، وَقيل: بل أَعانَ فِي قَتْل الأَسود، وَهُوَ من أَبْناءِ فَارِس، وَهُوَ أَيْضا صَحابِيّ.

(وَجبلٌ دَيْلَمِي: مُطِلٌّ على المَرْوَةِ) .

(وَأَبُو دُلاَمة كثُمَامة: رَجُلٌ) أَخْبارُه مُسْتَوْفاة فِي شَرْح المَقامَة التَّبْرِيزيّة للشَّرِيشِي.

(و) أَبو دُلاَمة: (جَبل مُطِلٌّ على الحَجُونِ) ، وَقيل: كَانَ الحَجُون هُوَ الَّذِي يُقالُ لَهُ أَبُو دُلاَمةَ.

(والدَّلَمُ، مُحَرَّكَة كالهَدَل فِي الشَّفَةِ) ، وَقد دَلِمَت شَفَتُه وتَقَدَّم قَرِيباً.

(و) الدَّلَمُ: (شَيْءٌ شِبْه الحَيَّة يَكُونُ." (١)

١٧. "وَقَالَ نَصْرٌ: هِيَ ناحِيَةٌ باليَمامَةِ مِن دِيارِ نُمَيْرٍ يُذْكَر بِكَثْرةِ النَّخْل، وَقَالَ غَيره: (لِبَنِي امْرِئ القَيْسِ، لأَنَّه بَناهُ. و) قِيلَ: (ع) بَيْنَ مَكَّةَ والمَدِينَةِ) ، هَكَذَا فِي النُّسَخ، والصَّوَابُ: بَيْنَ مَكَّةَ واليَمَن قَالَ نَصْرٌ: على طَرِيقِ حَاجِّ زَبِيدَ بيْنَ عُلَيْبٍ وقَنَاة، وَقد تَقَدَّم الاخْتِلافُ فِيهِ فِي " ف ر م ".

(وقَرْمُونِيَّةُ) ، مُحَرَّكَةً (كُورَةٌ بالمَغْرِبِ) فِي شَرْقِيّ إشْبِيلِيَةَ وغَرْبِيّ قُرْطُبَةَ، وَمِنْهَا خَطَّابُ بنُ مَسْلَمَةَ بنِ محمدٍ أَبُو المُغِيرَةِ الإيادِيُّ القَرْمُونِيُّ فاضِلٌ زَاهِدٌ مُجابُ الدَّعْوَةِ، سَكَنَ قُرْطُبَة، عَن قاسِمِ ابنِ أصبغ، وَعنهُ ابنُ الفَرْضِيّ.

(وبَنُو قُرَيْمٍ: كَزُبَيْرٍ حَيٌّ) من العَرَبِ.

(وقَارِمٌ: اسْمُ) رَجُل.

(وعَبدُ اللهِ أَو عُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ أَقْرَمَ) بن زَيْدٍ الخُزَاعِيُّ (كَأَحْمَدَ: صَحَابِيٌّ) كُنْيَتُه أَبُو مَعْبَدٍ، على مَا حَقَّقَه شَيْخُنا، ورَجَّحَ كَوْنَ اسمِه عَبدَ اللهِ. قلتُ: الَّذِي قَالُوا فِي أَبِي مَعْبَدٍ الخُزَاعِيّ أَنَّ اسمَه جَبِيسٌ أَو أَكْتَمُ وَهُوَ قَدِيمُ المَوْتِ، وثَابِتُ بْنُ أَقْرَمَ العَجْلانِيُّ البَلَوِيُّ حِليفُ الأنْصار بَدْرِيٌّ.

(واسْتَقْرَمَ بَكْرُه: صارَ قَرْمًا) كَذَا فِي المُحْكَمِ، ونَصّ الصِّحاحِ: واسْتَقْرَم بَكْرُ فُلانٍ قَبلَ

---

(١) تاج العروس، مرتضى الزبيدي ١٦٧/٣٢

إناهُ: أَي: صَارَ قَرْمًا. وقَالَ الزَّمَخْشَرِيّ: قَرِمَ البَعِيرُ فَهُوَ قَرِمٌ إِذَا اسْتَقْرَمَ، أَي: صارَ قَرْمًا.

(و) الْمُقْرَمُ، (كَمُكْرَمٍ: البَعِيرُ الَّذِي لَا يُحْمَلُ عَلَيْه وَلَا يُذَلَّلُ وإِنَّمَا هُوَ لِلْفِحْلَةِ) والضِّرّابِ، عَن أبي عَمْرٍ و) .

(ورَبِيعَةُ بنُ مَقْرُومٍ الضَّبِّيُّ: شاعِرُ) .

(وقِرِمٌ، كإِبِلٍ أَو، كَزُبَيْرٍ) هكذَا فِي النُّسَخ، والصَّوابُ: بِكَسْرِ الأوَّل والثَّانِي وسُكون اليّاء، وكِلاهُمَا مَشْهُورَان، وأَمَّا كَزُبَيْرٍ **فَلم يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ**: (د م) مَعْروفٌ، بلْ إِقْليمٌ واسِعٌ بِالرُّومِ، وَله سُلْطانٌ مُسْتَقِلٌّ مِنْ أَعْظَمِ سَلاطِينِ الإسْلامِ من ولد تَتْرخان، ولَكِنَّهُمْ يَدينُونَ لُملوكِ آلِ عُثْمانَ مَعَ شَوْكَتِهِمْ وقُوَّتِهم، وكَثْرَةِ عَدَدِهم، ومُدَافَعَتِهم للنَّصَارَى، والنِّسْبَةُ إِليهِ قِرَمِيٌّ،." (١)

١٨. "خاصٌّ بالْمَدْحِ؛ وقد ﴿أَثْنَى عَلَيْهِ﴾ وثَنَّى.

(قُلْتُ: أَمَّا أَثْنَى فمَنْصوصٌ عَلَيْهِ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ كُلِّها.

(قالَ الجَوْهرِيُّ: أَثْنى عَلَيْهِ خَيْرًا، والاسمُ ﴿الثَّناءُ.

(وقالَ اللَّيْثُ: الثَّناءُ، مَمْدودٌ، تَعَمُّدك﴾ لتُثْني على إنْسانٍ بحسَن أَو قَبيحٍ.

(وَقد طارَ ﴿ثَناءُ فلانٍ أَي ذَهَبَ فِي النَّاسِ، والفْعلُ أَثْنَى؛ وأَمَّا﴾ التثنيةُ وفِعْله ثنى **فَلم يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ** والصَّوابُ فِيهِ التثبية، وثبى بالموحَّدَةِ بِهَذَا المعْنَى؛ وَقد تقدَّمَ ذلِكَ للمصنِّفِ، ثمَّ إنَّ تَقْييدَ الثَّناء مَعَ شُهْرَتِه بالفتْحِ غَيْرُ مَقْبولٍ بل هُوَ مُسْتدركٌ، وأَشارَ للفَرْقِ بَيْنه وبينَ النَّثا بقَوْلِه: أَو خاصٌّ بالمدْحِ، أَي والنَّثا خاصٌّ بالذم.

(قالَ ابنُ الأَعْرابيّ: يقالُ أَثْنَى إذا قالَ خَيْرًا أَو شرًّا، وأَنْثى إذا اغْتابَ.

(وعُمومُ الثَّناءِ فِي الخَيْرِ والشرِّ هُوَ الَّذِي جَزَمَ بِهِ كَثِيرُونَ؛ واسْتَدَلّوا بالحدِيثِ: (مَنْ ﴿أَثْنَيْتُم عَلَيْهِ خَيْرًا وجبَتْ لَهُ الجنَّةُ ومَنْ أَثْنَيْتُم عَلَيْهِ شرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ) .

(و) ثِناءُ الدَّارِ، (ككِتابٍ: الفِناءُ) .

قالَ ابنُ جنّيٍّ: ثِناءُ الدَّارِ وفِناؤُها أَصْلانِ لأنَّ﴾ الثِّنَاءَ من ﴿ثَنَى﴾ يَثْنِي، لأَنَّ هناكَ تَنْثَنِي عَنِ الإنْبِساطِ لمجيءِ آخِرِها واسْتِقْصاءِ حُدودِها، وفِناؤُها مِنْ فَنِيَ يَفْنَى لأنَّك إذا

---

(١) تاج العروس، مرتضى الزبيدي ٣٣/٢٥٦

تَناهَيْتَ إِلَى أَقْصَى حُدودِها فَنِيَتْ.

قالَ ابنُ سِيدَه: وجَعَلَه أَبو عبيدٍ فِي المُبْدلِ.

(و) الثِّناءُ: (عِقالُ البَعِيرِ؛ عَن ابْن السَّيّدِ) فِي الفرقِ.." (١)

١٩. "وقال: إن هذا الفرق **لم يقل به أحد،** وإن السيرافي صرح بأن قولهم: يأتينا صباح مساء وصباح مساء وصباحا ومساء معناهن واحد١. وكان يذهب إلى أن لولا تفيد التعليل في مثل: "لولا إحسانك لما شكرتك" وأن العرب لذلك جروا بها المضمر في مثل لولاي٢، وهو بذلك يتفق مع سيبويه كما مر بنا في أنها حين يليها المضمر تكون جارة. وذهب مذهب الكوفيين والأخفش في أن إذا الفجائية حرف وليست ظرفا٣، كما ذهب مذهب أبي علي الفارسي في أن "ما" قد تأتي زمانية في مثل: ﴿فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم﴾ أي: استقيموا لهم مدة استقامتهم لكم٤. ومعروف أن الفعل قد يأتي للمطاوعة، وهي أن يدل أحد الفعلين على تأثير ويدل الآخر على قبول فاعله لذلك التأثير مثل: علمته فتعلم، وهو حينئذ يتعدى إلى واحد كما في المثال، وذهب ابن بري إلى أنه قد يتعدى لاثنين نحو: "استخبرت الخبر فأخبرني الخبر"، ومثل: "استعطيته كتابا فأعطاني كتابا"، وقال ابن هشام: ما ذكره ابن بري ليس من باب المطاوعة وإنما هو من باب الطلب والإجابة٥.

وكان يعاصره عثمان٦ بن عيسى البلطي الموصلي نحوي دمشق المتوفى سنة ٥٩٩ للهجرة، ولما ملك صلاح الدين مصر انتقل إليها فرتب له جاريا لإقراء النحو بجامعها، وكان يتعمق في دراسته ودراسة العروض، ومن مصنفاته "النبر" في العربية والعروض الكبير والعروض الصغير، ويقول السيوطي: إنه كان يخلط بين مذهبي الكوفة والبصرة.

ومن نحاة مصر في العصر الأيوبي سليمان٧ بن بنين الدقيقي تلميذ ابن بري المتوفى سنة ٦١٤ للهجرة، وله مصنفات كثيرة في النحو واللغة والأدب، منها: شرح على سيبويه سماه "لباب الألباب في شرح الكتاب"، وكتاب الوضاح في شرح أبيات الإيضاح لأبي علي الفارسي، وكتاب إغراب العمل في شرح أبيات الجمل للزجاجي، وكتاب

(١) تاج العروس، مرتضى الزبيدي ٢٩٩/٣٧

اتفاق المباني وافتراق المعاني في اللغة.

---

١ الهمع ١/ ١٩٧.

٢ الأشباه والنظائر للسيوطي ١/ ٢٧٧.

٣ الرضي على الكافية ١/ ٩٣، وانظر المغني ص٩٢.

٤ المغني ص٣٣٥.

٥ المغني ص٥٧٤، ٥٧٥.

٦ انظر ترجمة البلطي في: معجم الأدباء ١٢/ ١٤١، وإنباه الرواة ٢/ ٣٤٤، وبغية الوعاة ص٣٢٣.

٧ انظره في بغية الوعاة ص٢٦١.." (١)

٢٠. "أحوالها في حالة صغره فإذن الكل جائز. وأما وقوع أحد الجائزين فلا يستدرك بالعقل، ولا دليل في السمع وقوله تعالى: ﴿وعلم آدم الأسماء كلها﴾ ، ظاهر في كونه توقيفا وليس بقاطع ويحتمل كونها مصطلحا عليها من خلق الله تعالى قبل آدم.

وينقل السيوطي أيضا رأي ابن الحاجب١ فيقول: وقال ابن الحاجب في مختصره: الظاهر من هذه الأقوال قول أبي الحسن الأشعري قال القاضى تاج الدين السبكي في شرح منهاج البيضاوي: معنى قول ابن الحاجب القول بالوقف عن القطع بواحد من هذه الاحتمالات، وترجيح مذهب الأشعري بغلبة الظن.

قال: وقد كان بعض الضعفاء يقول: إن هذا الذي قاله ابن الحاجب مذهب **لم يقل به أحد**؛ لأن العلماء في المسألة بين متوقف وقاطع بمقالته، فالقول بالظهور لا قائل به، قال: وهذا ضعيف، فإن المتوقف لعدم قاطع

---

١ هو عثمان بن عمر بن أبي بكر من علماء العربية ولد في إسنا من صعيد جمهورية مصر العربية وتوفي عام ٦٤٦هـ، وكان أبوه حاجبا فسمي بابن الحاجب.." (٢)

---

(١) المدارس النحوية، شوقي ضيف ص/٣٣٩

(٢) دراسات لغوية في أمهات كتب اللغة، إبراهيم محمد أبو سكين ص/٢٠٨

٢١. "وهذا قول حسن في القياس، غير أنه رأي رأيناه، **ولم يقل به أحد** غيرنا، واتباعنا لأئمة النحويين أحق وأجمل". انتهى.

وفي باب المفعول الذي لم يسم فاعله، قال خطاب الماردي في الترشيح ١: "وكان قياسها، يعني اختير وانقيد، أن يجري مجرى (قيل وبيع) في الإشمام، وفي قلب الياء واوا، كما قيل: بوع وكول الطعام، ولكني لم أره قولا لأحد".

أقول: يبدو أن خطابا هو صاحب هذا الرأي، ثم تبعه فيه ابن مالك وغيره. قال الشيخ خالد ٢: "وادعى ابن عذرة وطائفة من متأخري المغاربة امتناعها في افتعل كاختار، وانفعل كانقاد مما زاد على الثلاثة، فلا يقال اختور ولا انقود. والمشهور الأول، وهو قول ابن عصفور والأبذي وابن مالك.

قال ابن مالك في الألفية:

وما لفا باع لما العين ثلي ... في اختار وانقاد وشبه ينجلي

وكان خطاب يهتم أيضا بالسماع، ويرى أن بعض مسائل النحو تؤخذ سماعا ولا تنقاس.

ومن ذلك باب جمع المؤنث السالم، قال في الترشيح ٣: "ومن قال الاثنان لليوم فجعل الرفع والنصب والخفض في النون جمعه الاثنانات، كما تقول رمضانات وشعبانات، وأجاز ابن قتيبة: الأثانين، كما تقول الدهاقين، وتكسير هذا على فعاليل لا ينقاس، وإنما هو يؤخذ سماعا عن العرب، وإلا فهو مجموع على السلامة". انتهى.

وفي دخول (ما) على إن وأخواتها فيبقى بعضها عاملا، يقول خطاب ٤: "وبعض العرب يقول: ليتما زيدا منطلق. ولا يجوز هذا في غير (ليت) . وقد أجاز بعض النحويين النصب بهذه الحروف قياسا على (ليتما) فتقول: لكنما زيدا مقبل، ولعلما عمرا خارج، وإنما أخاك ذاهب. وهو مذهب أبي القاسم الزجاجي، وأبي بكر بن السراج، والقول الأول مذهب الأخفش، وهو أقوى، لأنه المسموع من العرب الذي لا يعرف غيره ... "

ويستعمل خطاب مصطلحات في السماع مثل: قليل، وقبيح، وشاذ، ولا يطرد، وقد

---

١ ارتشاف الضرب ١٩٧/٢–١٩٨.

٢ التصريح على التوضيح ٢٩٥/١.

٣ إرتشاف الضرب ٢٧٣/١.

٤ تذكرة النحاة ٢٨١.." (١)

٢٢. "ذكر الدكتور جواد أن المفعول الحقيقي قد سمي (مطلقا) لخلوه من كل قيد، على حين قيد كل مفعول سواه بصلة من الصلات، فـ (به) و (فيه) و (لأجله) و (معه) هي هذه الصلات، وما أتى به الأستاذ جواد منسق سديد، واضح القصد، بين الدلالة والغرض، وقد بسط رأيه هذا، وأردف (وإذا كان تطبيق الرأي على واقع العربية صحيحا، لم يجز لمعترض أن يقول لي: هذا لم يقل به العلماء. فالقواعد النحوية لم تنشأ مجموعة ولم يبتدعها الجمهور في زمن واحد، بل نشأت بالتدريج، وابتدعها نحويون مختلفون في أزمان مختلفة باستقراء كلام العرب وما جاء على مثال كلامهم..) وتابع حديثه فقال (ومن أثبت من علماء النحو المجتهدين رأيه بالدليل المبين، فإنه من الخطل والحسد والبلادة أن يقال له: هذا **لم يقل به أحد** غيرك، فهو مجتهد، وبالاجتهاد تمت تلك الجمهرة من القواعد ... وإنما يجوز للمعترض أن يبطله باستدلال آخر يدعمه بالبراهين النيرة والشواهد الكافية) . وأقوال الأستاذ هذه، محكمة أيضا، ماثلة الأغراض، لا قلق فيها ولا اضطراب، وهو في ذلك دقيق البحث، بعيد البحث، بعيد الغور، سليم الحجة.

ولكن ما الذي يعنيه ظاهر رأيه هذا وواضح قوله في الكشف عنه، ألا يعنيان أن النحاة قد أغفلوا ذلك وتجاوزوه. فلم يفطنوا له أن يلتفتوا إليه، وأنه قد استدرك عليهم ما فاتهم وغاب عنهم فلو يحفلوا به أو يأبهوا له؟ ومؤدى ذلك أنه تفرد بما ساقه من الآراء والأدلة فأتى بما تفتح العين على مثله، ونزع إلى ما لم يسبق إلى شيء منه.

فهل خفي على النحاة حقا أن يميزوا (المفعول المطلق) من سائر المفعولات، وأن يخصوه بحكم، أو يفردوه بوصف وحال؟

---

(١) خطاب الماردي ومنهجه في النحو، حسن موسى الشاعر ص/١٢٥

المفعول المطلق عند النحاة

إن ما قاله الأستاذ جواد في التفريق بين (المفعول المطلق) وسائر المفعولات، قد قاله النحاة جملة وتفصيلا، بل مضوا في شرحه وتبيانه وأفاضوا في الحديث عنه وأسهبوا، وبسطوا القول فيه بسطا.

ما ذهب إليه ابن هشام في هذه المسألة:." (١)

٢٣. "أقول المصدر جنس لفعله كما ذكر ابن جني، فهو يدل إذا على الحدث من حيث تعلقه بفاعله، ولكن على وجه العموم والإبهام. فإذا صح هذا فالمصدر لا يثنى ولا يجمع، لا لأنه يتناول الجنس والجنس يدل على القليل والكثير فحسب، بل لدلالته على الحدث المتعلق بفاعله من حيث هو حدث أيضا، قال صاحب الكليات (٣٢٥) : (وعدم تثنيته وجمعه، أي المصدر، لا لكونه اسم جنس، بل لكونه دالا على الماهية، من حيث هي هي، وإلا كان الأصل في اسم الجنس ألا يثنى ولا يجمع، **ولم يقل به أحد**) ! أقول ليس الأمر على ما ذكره أبو البقاء الكفوي، ذلك أن الأصل اسم الجنس ألا يجمع لأنه يدل على القليل والكثير، لكنه إذا جمع فقد عدل بدلالته هذه. فالتمراسم جنس، فإذا جمعته على (تمور) فذلك لاختلاف أنواعه، وبذلك يكون قد جذب من الجنس ودلالته العامة وشموله، إلى النوع ودلالته المحددة وخصوصه، فأمكن جمعه قال صاحب المصباح (لأن الجنس لا يجمع في الحقيقة، وإنما تجمع أصنافه. والجمع يكون في الأعيان كالزيدين، وفي أسماء الجنس إذا اختلفت أنواعها كالأرطاب والأعناب والألبان واللحوم، وفي المعاني المختلفة كالعلوم والظنون) . فالمصدر إذا حد بما ذكرناه فلا سبيل إلى جمعه البتة سماعا أو قياسا، لكنه إذا عدل به عما وضع له، كأن يخرج به عن دلالته الجنسية، أو حدثه المتعلق بالفاعل، جاز جمعه في الأصل، قياسا على الأسماء عامة. وسترى أن كل ما جمعوه من المصادر وتأولوا له بالسماع واختلاف الأنواع، هو من قبيل ما خرجوا به عن جنسه أو حدثه العام الصادر عن

(١) دراسات في النحو، صلاح الدين الزعبلاوي ص/٤٨

الفاعل. فليس جمعه إذا على الشذوذ أو الندرة كما ذهب بعضهم، وإنما لما زال عنه عارض المنع من الجمع عاد له حكمه الذي يقتضيه حال الأسماء في الأصل.." (١)

٢٤. "تقدم أن المصدر جنس لفعله، كما ذكر ابن جني، ذلك أنه يدل على الحدث من حيث تعلقه بفاعله على وجه العموم والإبهام. وما دام الأمر كذلك فالمصدر لا يثنى ولا يجمع لا لأنه يتناول الجنس وحسب، والجنس يدل على القليل والكثير، بل لأنه يدل على الحدث المتعلق بفاعله من حيث هو حدث أيضا. قال أبو البقاء في الكليات (٣٢٥) : "وعدم تثنيته وجمعه- أي المصدر- لا لكونه اسم جنس، بل لكونه دالا على الماهية من حيث هي هي، وإلا كان الأصل في اسم الجنس لا يثنى ولا يجمع، **ولم يقل به أحد"**. أقول ما أظن الأمر كما ذكر أبو البقاء، ذلك أن الأصل في اسم الجنس ألا يجمع لأنه يدل على القليل والكثير، فإذا جمع فقد عدل به عن دلالته. فالتمر اسم جنس، فإذا جمعته على (تمور) فقد دللت بالتمر الذي هو واحد التمور، على نوع من أنواعه، وبهذا يكون قد جذب من الجنس ودلالته العامة وشموله، إلى النوع ودلالته المحددة وخصوصه. وانظر إلى قول أبي البقاء نفسه، في الكليات: "اسم الجنس، وإن كان يتناول آحاد مدلوله، إلا أنه لا يدل على اختلاف فاعله ولا على تنوع مدلوله، ولهذا جمع العمل في قوله تعالى: الأخسرين أعمالا، ليدل على الأمرين" فدل بذلك على أن الذي جمع هو النوع والصنف لا الجنس الجامع. قال صاحب المصباح: "لأن الجنس لا يجمع في الحقيقة، وإنما تجمع أصنافه، والجمع يكون في الأعيان كالزيدين، وفي أسماء الأجناس إذا اختلفت أنواعها كالأرطاب والأعناب والألبان واللحوم، وفي المعاني الحقيقية المختلفة كالعلوم والظنون".." (٢)

٢٥. "ذكر القسم الأول من التصريف:

باب: تبيين الحروف الزوائد والأدلة التي يتوصل بها إلى معرفة زيادتها من أصالتها وإنما بدأنا بهذا القسم؛ لأن يبنى عليه معرفة التصغير والتكسير اللذين جرت عادة النحويين بذكرهما، قبل الخوض في علم التصريف، ومعرفة كثير من الأسماء التي لا

---

(١) دراسات في النحو، صلاح الدين الزعبلاوي ص/١٣١

(٢) دراسات في النحو، صلاح الدين الزعبلاوي ص/١٩٢

تنصرف أيضا، نحو الأسماء التي امتنع صرفها؛ لكونها على وزن الفعل الغالب أو المختص، أو لزيادة الألف والنون في آخرها؛ إذ لا يوصل إلى معرفة الزيادة والوزن إلا من علم التصريف.

أما الأدلة التي يعرف بها الزائد من الأصلي فهي[1]: الاشتقاق،[2] والتصريف، والكثرة، واللزوم، ولزوم حرف الزيادة البناء وكون الزيادة لمعنى، والنظير، والخروج عن النظير، والدخول في أوسع البابين عند لزوم الخروج عن النظير.

أما الاشتقاق منها فينقسم إلى قسمين: اشتقاق أصغر، واشتقاق أكبر.

أما الاشتقاق الأكبر هو عقد تقاليب الكلمة كلها على المعنى واحد، نحو ما ذهب إليه [أبو الفتح] [3] بن جني من عقد تقاليب

"القول"[4] الستة على منى الخفة[5]. **ولم يقل به أحد** من النحويين إلا أبا الفتح. وحكى هو عن أبي علي[6] أنه كان يأنس به في بعض الأماكن[7]. والصحيح أن هذا النحو من الاشتقاق غير مأخوذ به؛ لعدم اطراده، ولما يلحق فيه من التكلف لمن[8] رامه.

---

١ م: "هي". وانظر شرح الشافية ٢: ٣٣٣، ٣٦٣.

٢ علق عليه أبو حيان في حاشية ف، بذكر مذاهب العلماء في الاشتقاق، ملخصة من كتاب "اشتقاق أسماء الله الحسنى"، لأبي القاسم الزجاجي. وانظر ص٢٦٢، ٢٦٣ من ابن عصفور والتصريف.

٣ من م. وهو عثمان بن جني الموصلي النحوي اللغوي، صحب الفارسي أربعين سنة، وتوفي سنة ٣٩٢. معجم الأدباء ١٢: ٨٣.

٤ م: قول.

٥ في حاشية ف أن ذلك هو الخفة والسرعة. وانظر ١: ٥، ١٣.

٦ وهو أبو علي الفارسي الحسن بن أحمد النحوي. توفي سنة ٣٧٧. تاريخ بغداد ٧: ٢٧٦. وهو شيخ ابن جني.

٧ الخصائص ١: ١١، ١٢.

٨ كذا، بزيادة لام التقوية قبل المفعول به.." (١)

٢٦. "قول " في باب مساجد " أي: في باب الجمع الأقصى الذي بعد ألفه حرفان قوله " وليس مفردها كذلك " أي: ليس بعد ألف مفرده همزة بعدها ياء، احتراز عن نحو شَائِيَةٍ وَشَوَاءٍ من شَأَوْتُ أو شِئْتُ، وإنما شرط في قلب همزة الجمع ياءً ويائه ألفاً أن لا يكون المفرد كذلك، إذ لو كان كذلك لترك في الجمع بلا قلب، ليطابق الجمع مفرده، ألا ترى إلى قولهم في جمع حُبْلَى: حَبَالَى، وفي جمع إدَاوَة: أدَاوَى (١) ، وفي جمع شائيه: شَوَاءٍ، تطبيقاً للجمع بالمفرد؟ وسيبويه لا يشترط في القلب المذكور أن لا يكون المفرد كذلك، بل يشترط فيه كون الهمزة في الجمع عارضة، فقال بناء على هذا: إن من ذهب مذهب الخليل في قلب الهمزة في هذا الباب كما في شَوَاعٍ (٢) ينبغي أن يقول في فعاعل من جَاءَ وساء جَيَاءٍ وَسَواءٍ جمعى جئ وسئ كَسَيِّد، لأن الهمزة على مذهب الخليل هي التي في الواحد، وليست عارضة وإنما جعلت العين التي أصلها الواو والياء طرفاً، هذا كلامه، ومن لم يذهب مذهب الخليل من قلب الهمزة إلى موضع اللام يقول: جَيَايَا وَسَوَايَا فإن قيل: يلزم سيبويه أن يقول في جمع شائية من شئت: شوايا، لأن الهمزة في الجمع عارضة عنده، كما هي عارضة في المفرد قلنا: إنه أراد بعروضها في الجمع أنها لم تكن في المفرد همزة، وهمزة شَوَاءٍ من شئت كانت في المفرد أيضاً همزة، فلم تكن عارضة في الجمع بهذا التأويل ويلزم الخليل أن يقول في جمع خطيئة: خَطَاءٍ، بناء على شرط سيبويه، إذ الهمزة على مذهب الخليل غير عارضة في الجمع، **ولم يقل به أحد**، فظهر أن الأولى أن يقال: الشرط أن لا يكون المفرد كذلك، حتى يطرد على مذهب الخليل

---

(١) أنظر (ج ١ ص ٣١) (٢) أنظر (ج ١ ص ٢٢) (*)."(٢)

---

(١) المتمع الكبير في التصريف، ابن عُصْفُور ص/٣٩

(٢) شرح شافية ابن الحاجب - الرضي الأستراباذي، الأستراباذي، الرضي ٣/١٨٠

٢٧. "لهم فيه، ولم يختلفوا فيه، وإنما اختلفوا في مفرده هل هو عَيِّل أم عَيَّال؟ وحمله على أنه جمع غِيل - بكسر المعجمة - وهي الأجمة لم يرد، **ولم يقل به أحد** هذا، وقد أورد سيبويه في باب جمع التكسير فيما كان على ثلاثة أحرف وتحركت جميع حروفه، أنشده وقال: " فعل به ما فعل بالأسد حين قالوا: أُسْد " قال الأعلم: " الشاهد فيه جمع نَمِر على نمر كما جمع أَسَدٌ على أُسْدٍ، لأنهما متساويان في عدد الحروف وتحرك جميعها، وحَرَّكَ الميم بالضم إتباعاً للنون في الوقف " انتهى.

وحمله الجوهري على أنه مخفف من نمور، وصحف عيائيل بتماثيل، قال: " النَّمر سبع، والجمع نمور، وقد جاء في الشعر نُمُرٌ وهو شاذ، ولعله مقصور منه، قال: * فِيهَا تَمَاثِيلُ أسُودٍ وَنُمُرْ * " وقد نبّه على تصحيفه ابن بري في أماليه، والمشهور أن أُسوداً وما بعده بالرفع، قال الأعلم: والاسود بدل من عيائيل وتبين لها، قال ابن السيرافي:

والذي في شعره أسودٍ مجرورةً بإضافة عيائيل إليه، وقال صدر الأفاضل: " أسودٌ بالرفع عطف بيان لعيائيل، ويروى بالجر بإضافة عيائيل إليه إضافة بيان، وقال العيني: هو من إضافة الصفة إلى موصوفها على قول ابن السيرافي وأقول: هذا جميعه على تقدير عياييل جمع عَيَّال بمعنى المتبختر، ويلزم منه أن يكون عياييل بياءين دون همز، كما تقدم عن سفر السعادة، وأما على قول من جعله جمع عَيِّل واحد العِيَال فالمراد به أولاد الأسُود والنمور إن روي بجر ما بعد عيائيل.

وإن روي بالرفع فالمراد بعيائيل نفس الأسُود والنمور، وفيه ركاكة لا تخفى، والجر هي الرواية الجيدة، والأجمة إذا كان فيها أولادها تكون أحمى من غيرها، وضمير " فيها عيائيل " راجع إلى " أشِب الغيطان " في بيت." (١)

٢٨. "المذكور للضرورة " هذا كلامه.

وهو ناشئ من قراءته قَمَاءة على وزن فعالة بسكون الميم والهمز على وزن فَعْلَة، **ولم يقل به أحد.**

قال ابن المستوفي في شرح أبيات المفصل: البيت من قصيدة لأُنَيْفِ بن زَبَّانَ النهابي

---

(١) شرح شافية ابن الحاجب - الرضي الأستراباذي، الأستراباذي، الرضي ٣٧٩/٤

من طيّ، وهو إسلامي، ومطلعها: تَذَكَّرْتَ حُبِّي وَاعْتَرَاكَ خَيَالُهَا * وَهَيْهَاتَ حُبِّي لَيْسَ يُرْجَى وِصَالُهَا وقد أورد أبو تمام منها بيتين (١) في أوائل الحماسة، وهما: فَلَمَّا أَتَيْنَا السَّفْحَ مِنْ بَطْنِ حَائِلٍ * بحيث تلاقى صلحها وسيالها دعوا لنزار وانتمينا لطيء * كأسْدِ الشَّرَى إِقْدَامُهَا وَنِزَالُهَا وأُنيف - بضم الهمزة وفتح النون -: مصغر أنف، وزَبَّان بالزاي المعجمة

وتشديد الموحدة، ونَبْهَان بفتح النون وسكون الموحدة.

وأنشد الشارح المحقق من (الكامل) : عَنْ مُبْرِقَاتٍ بِالْبُرِينَ وَتَبْدُو * بالأَكُفِّ اللاَّمِعَاتِ سُوُرْ وتقدم شرحه في الشاهد الثالث والستين من هذا الكتاب.

وأنشد بعده - وهو الشاهد الحادي والثمانون بعد المائة -: (من الكامل) ١٨١ - قَدْ كَانَ قَوْمُكَ يَحْسُبُونَكَ سَيِّداً * وَإِخَالُ أنك سيد مغيون

---

(١) ذكر أبو تمام عشرة أبيات من هذه الكلمة، انظر شرح التبريزي (١: ١٦٦) (*)".(١)

٢٩. "عن ثبات علم، وطمأنينه نفس، ولم يرجموا بالظن كغيرهم. وهو معترض من جهة أن دخول الواو على الصفة **لم يقل به أحد**، من النحويين.

وأما قوله تعالى وأبكارا فليس من هذا الباب، لأن الواو فيه عاطفة، ولابد من ذكرها، لأنها بين وصفين لا يجتمعان في محل واحد.

وأما قوله تعالى وفتحت فقال أبو علي وغيره: هي واو الحال، والمعنى: حتى إذا جاؤوها، وقد فتحت. أي: جاؤوها، وهي مفتحة، لا يوقفون. وهذا قول المبرد أيضا. وقيل: إن أبواب جهنم لا تفتح، إلا عند دخول أهلها، وأما أبواب الجنة فيتقدم فتحها، بدليل قوله تعالى " جنات عدن، مفتحة لهم الأبواب ". وجواب إذا، على هذا القول، محذوف، تقديره بعد خالدين، أي: نالوا المنى، ونحو ذلك. حذف للتعظيم. وقيل بعد

---

(١) شرح شافية ابن الحاجب - الرضي الأستراباذي، الأستراباذي، الرضي ٤/٣٨٧

أبوابها، أي دخلوها. وقيل: الجواب قال لهم والواو مقحمة. وتقدم قول من جعل فتحت هو الجواب، والواو مقحمة. والله أعلم.." (١)

٣٠. "قلت: الظاهر أنه لازم، وقيل: إنه على طريق الأحسنية.

ثم قال:

.... مع ضمير طابق المؤَكَّدَا

فنبه على أنه لا بد من إضافة النفس والعين إلى ضمير المؤكد، مطابقا له في الإفراد والتذكير وفروعهما، وتمثيل ذلك سهل.

ثم قال:

واجمعهما بأفْعُل إن تبعا ... ما ليس واحدا تكن مُتَّبعا

وإنما قال: بأفعُل احترازا عن جمع الكثرة، فإنه لا يؤكد بنفوس ولا عيون. وهو أولى من قوله في التسهيل: جمع قلة١، فإن عينا جمع على أعيان ولا يؤكد به.

وشمل قوله: "ما ليس واحدا" المثنى نحو: " قام الزيدان أو الهندان أنفسهما"، والجمع نحو: "قام الزيدون أنفسهم والهندات أنفسهن".

وترك الأصل في المثنى كراهة اجتماع تثنيتين، وعدل إلى الجمع؛ لأن التثنية جمع في المعنى.

تنبيه:

قال الشارح بعد ذكره أن الجمع في المثنى هو المختار: ويجوز فيهما أيضا الإفراد والتثنية.

ووهم في ذلك؛ إذا **لم يقل به أحد** من النحويين.

قلت: وأجاز ابن إياز -في شرح الفصول- التثنية، فقال: ولو قلت "نفساهما" لجاز.

وكان الناظم أشار إلى منع الإفراد والتثنية بقوله: "تكن متبعا"، ثم انتقل إلى النوع الثاني من نوعي التأكيد المعنوي، فقال:

وَكُلًّا اذكر في الشمول وكِلَا ... كِلْتَا جميعا بالضمير مُوصَلا

---

(١) الجنى الداني في حروف المعاني، ابن أم قاسم المرادي ص/١٦٩

١ التسهيل ص١٦٤.." (١)

٣١. "وقال الغزالي في المنخول: قال قائلون: اللغاتُ كلُّها اصطلاحية إذ التَّوقيفُ يَثبت بقولِ الرسول عليه السلام ولا يُفْهم قولُه دون ثبوت اللغة.

وقال آخرون: هي توقيفية إذ الاصطلاحُ يعرض بعد دعاء البعضَ بالاصطلاح ولا بدَّ من عبارة يُفْهَم منها قصدُ الاصطلاح.

وقال آخرون ما يُفْهَمُ منه: قصدُ التَّوَاضُع توقيفي دون ما عَدَاه ونحنُ نجوز كونَها اصطلاحية بأن يحرِّكَ اللهُ رأسَ واحدٍ فيفهم آخرُ أنه قصدَ الاصطلاح.

ويجوز كونُها توقيفية بأن يثبت الرب تعالى مراسمَ وخطوطا يفهمُ الناظر فيها العباراتِ ثم يتعلُم البعضُ عن البعضِ.

وكيف لا يجوزُ في العقل كلُّ واحدٍ منهما ونحن نرى الصبيَّ يتكلمُ بكلمة أبويه ويفهم ذلك من قرائن أحوالهما في حالة صِغَره فإذَنْ الكل جائزٌ.

وأما وقوعُ أحدِ الجائزين فلا يستدرك بالعقل ولا دليل في السمع وقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ ظاهرٌ في كونه توقيفيا وليس بقاطع ويُحْتَمل كونُها مصطلحا عليها من خَلْق الله تعالى قبل آدم.

انتهى.

وقال ابن الحاجب في مختصره: الظاهرُ من هذه الأقوال قول أبي الحسن الأشعري.

قال القاضي تاج الدين السبكي في شرح منهاج البيضاوي: مَعْنى قولِ ابن الحاجب: القولُ بالوقْفِ عن القَطْع بواحدٍ من هذه الاحتمالات.

وترجيحُ مذهب الأشعري بغلَبَة الظن.

قال وقد كان بعضُ الضُّعفاءِ يقول: إن هذا الذي قاله ابنُ الحاجب مذهبٌ **لم يقلْ به أحدٌ** لأن العلماءَ في المسألة بين متوقِّفٍ وقاطع بمقالتِه فالقولُ بالظهور لا قائل به.

قال: وهذا ضعيف فإن المتوقِّف لعدم قاطع قد يرجح بالظن ثم إن كانت المسألةُ ظنِّية

(١) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، ابن أم قاسم المرادي ٢/٩٦٨

اكتُفي في العمل بها بذلك التَّرجيح وإلا توقف عن العمل بها.
ثم قال: والإنصافُ أن الأدلةَ ظاهرةٌ فيما قاله الأشعري.
فالمتوقف إن توقَّفَ لعدم القَطْعِ فهو مصيب وإن ادَّعى عدمَ الظهور فغيرُ مصيب.
هذا هو الحقُّ الذي فاه به جماعةٌ من المتأخرين منهم الشيخ تقي الدين بن دَقِيق العِيد في (شرح العنوان) .
وقال فِي رفع الحاجب: اعلم ان للمسألة مقامَين: أحدُهما الجوازُ فمن قائل:." (١)
٣٢. "٣ - التوكيد
أَي هَذَا مبحثه وَهُوَ مصدر وكد والتأكيد مصدر أكد لُغَتَانِ قَالَ ابْن مَالك وَهُوَ تَابع يقْصد بِهِ كَون الْمَتْبُوع على ظَاهره وَهُوَ قِسْمَانِ فَالْأول معنوي بِأَلْفَاظ محصورة فَلَا يحْتَاج إِلَى حد فَمِنْهُ لدفع توهم الْمجَاز من حذف مُضَاف أَو غَيره أَو السَّهْو أَو النسْيَان النَّفس وَالْعين بِمَعْنى الذَّات مضافين لضمير الْمُؤَكّد المطابق لَهُ فِي الْإِفْرَاد والتذكير وفروعهما نَحْو جَاءَ زيد نَفسه وَهِنْد نَفسهَا والزيدان أَو الهندان أَنفسهمَا والزيدون أنفسهم والهندات أَنْفسهنَّ فَإِن أكد مثنى فجمعهما أفْصح من الْإِفْرَاد كَمَا تقدم وَيجوز الزيدان نفسهما بِالْإِفْرَادِ وَجوز ابْن مَالك وَولده تثنيتهما فَيُقَال نفساهما وَمنع ذَلِك أَبُو حَيَّان وَقَالَ إِنَّه غلط **لم يقل بِهِ أحد** من النَّحْوِيين وَإِنَّمَا منع أَو قل لكَرَاهَة اجْتِمَاع تثنيتين فِيمَا هُوَ كالكلمة الْوَاحِدَة واختير الْجمع على الْإِفْرَاد لِأَن التَّثْنِيَة جمع فِي الْمَعْنى وَلَا يؤكدان غَالِبا ضمير رفع مُتَّصِلا مستترا أَو بارزا إِلَّا بفاصل مَا نَحْو قُم أَنْت نَفسك وَقمت أَنْت نَفسك وقاما هما نفسهما وعلته أَن تَركه يُؤَدِّي إِلَى اللّبْس فِي بعض الصُّور نَحْو هِنْد ذهبت نَفسهَا أَو عينهَا لاحْتِمَال أَن يظنّ أَنَّهَا مَاتَت أَو عميت واحترزت بقول (غَالِبا) كَمَا فِي (التسهيل) عَمَّا ذكره الْأَخْفَش من أَنه يجوز على ضعف (قَامُوا أنفسهم) وأشرت ب (فاصل مَا) إِلَى أَنه لَا يشْتَرط كَونه ضميرا فَيجوز (هَلُمَّ لكم أَنفسكُم) بِلَا خلاف اكْتِفَاء بِفَصْل (لكم) وَيجوز جرهما أَي النَّفس

---

(١) المزهر في علوم اللغة وأنواعها، الجَلَال السُّيُوطي ١/٢٣

وَالْعين بِالْبَاء الزَّائِدَة نَحْو جَاءَ زيد بِنَفسِهِ أَو بِعَيْنِه وَجعل مِنْهُ بَعضهم ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ﴾ [الْبَقَرَة: ٢٢٨] وَلَا يجوز ذَلِك فِي غَيرهمَا من أَلْفَاظ التَّأْكِيد." (١)

٣٣. "تعالى: ﴿هو الأول والآخر والظاهر والباطن﴾ وأما قوله: ﴿فابعثوا أحدكم بورقكم﴾ إلى قوله: ﴿وليتلطف﴾ إنما عطف بالواو لانقطاع نظام الترتيب، لأن التلطف غير مترتب على الإتيان بالطعام المترتب على النظر فيه، المترتب على التوجيه في طلبه، المترتب على قطع الجدال في المسألة عن مدة اللبث وتسليم العلم لله تعالى وم أقسام حروف العطف:

قسم يشرك بين الأول والثاني في الإعراب والحكم وهو: الواو والفاء و (ثم) و (حتى) وقسم يجعل الحكم لأحدهما لا بعينه وهو: (إما) و (أو) و (أم) وإذا قصد الإخبار عن تساوي الوصفين فإن ذكرا اسمين يفصل بينهما بأداة الجمع وهي الواو، وإن ذكرا فعلين بفصل بينهما بأداة الفرق وهي (أو) وقد ذكر النحاة أنه يجوز تقديم المعطوف بالواو، والفاء و (ثم) و (أو) و (لا) على المعطوف عليه في ضرورة الشعر بشرط أن لا يتقدم المعطوف على العامل

وأما تقديم التأكيد والبدل في السعة على المتبوع والعامل جميعا فمما **لم يقل به أحد** والعطف على معمول الفعل لا يقتضي إلا المشاركة في مدلول ذلك الفعل ومفهومه الكلي لا الشخصي المعين متعلقاته المخصوصة فإن المشاركة في مفهومه الشخصي موكول إلى القرائن ولما كانت قضية العطف المشاركة في الحكم كان العطف على الثنيا ثنيا كما في قوله: لفلان علي ألف درهم إلا مائة درهم وعشرون دينارا

وقد يعطف عامل حذف وبقي معموله معطوفا على معمول عامل آخر يجمعهما معنى واحد مثل: علفتها تبنا وماء باردا

[أي: وسقيتها ماء باردا] والمعنى الجامع بينهما الإطعام ومثل قوله: وزججن الحواجب والعيونا

أي: وكحلن العيونا، والجامع التحسين وفي كل موضع يحسن السكوت على ما قبل

(١) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، الجَلَال السُّيُوطي ١٦٤/٣

(أو) فالعطف ب (أو) ، وإن لم يحسن فالعطف ب (أم)

وعطف الفعل على اسم الفاعل جائز إذا كان اسم الفاعل معرفا باللام فيها معنى الذي كقوله تعالى: ﴿إن المصدقين والمصدقات وأقرضوا الله قرضا حسنا﴾

وعطف الشيء على مصاحبه نحو: ﴿فأنجيناه وأصحاب السفينة﴾." (١)

٣٤. "والأكل والأكل، بالفتح والضم)

وقيل: المصدر موضوع الحديث من حيث اعتبار تعلقه بالمنسوب إليه على وجه الإبهام، ولهذا يقتضي الفاعل والمفعول، ويحتاج إلى تعيينهما في استعماله

واسم المصدر موضوع لنفس الحدث من حيث هو بلا اعتبار تعلقه بالمنسوب إليه في الموضوع له وإن كان له تعلق في الواقع، ولذلك لا يقتضي الفاعل والمفعول، ولا يحتاج إلى تعيينهما

وقيل: الفعل مع ملاحظة تعلقه بالفاعل يسمى مصدرا، ومع ملاحظته بالأثر المترتب عليه يسمى اسم المصدر والحاصل بالمصدر

وقال بعضهم صيغ المصادر تستعمل إما في أصل النسبة ويسمى مصدرا، وإما في الهيئة الحاصلة بها للتعلق، معنوية كانت أو حسية كهيئة التحركية الحاصلة من الحركة فيسمى الحاصل بالمصدر

والحاصل بالمصدر قد يسمى أيضا مصدرا أشار إليه التفتازاني في " التلويح "

(وقال الشيخ بدر الدين بن مالك: اعلم أن اسم المعنى الصادر عن الفاعل ك (الضرب) أو القائم بذاته ك (العلم) ينقسم إلى مصدر واسم مصدر، فإن كان أوله ميما مزيدة وهي لغير مفاعلة كالمضرب والمحمدة أو كان لغير الثلاثي كالغسل والوضوء فهو اسم المصدر، وإلا فهو المصدر، فعلى هذا المعجزة اسم للمصدر الذي هو العجز)

والمصدر لا يكون مقول القول

وعبارة " الكشاف " العبادة لا تقال وعبارة ابن المنير: لم تقل العبادة

والمصدر المعرف باللام وإن جاز عمله في الظرف بلا تأويله بالفعل لكن إنما يجوز فيما

---

(١) الكليات، أَبُو البَقاء الكفوي ص/٦٠٦

إذا لم يتخلل بينهما فاصل كما في قولك: نويت الخروج يوم الجمعة وأما إذا تخلل كما في قوله تعالى: ﴿كتب عليكم الصيام﴾ إلى قوله: ﴿أياما معدودات﴾ فلا يجوز بناء على أن المصدر عامل ضعيف لا سيما إذا أسند تأويله بالفعل بدخول لام التعريف عليه، فلا تسري قوته إلى ما وراء الفاصل، لكن المظنون من كلمات النحاة جواز عمله في الظروف المتقدمة للاتساع فيها ولوجود رائحة الفعل في المصادر، وكذا جوزوا عمله في الظروف المتأخرة ولو تخلل بينهما فاصل، لأنهم وسعوا في الظروف ما لم يوسعوا في غيرها مثل أنهم لم يجوزوا تقديم معمول المصدر عليه إذا لم يكن ظرفا كما ذكرناه في بحث الظروف

وقال بعضهم: المصدر إذا كان بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول جاز تقديم معموله عليه

والمصدر إذا أخبر عنه لا يعمل بعد الخبر، وكذا لا يعمل إذا جمع وإذا قصد به الأنواع جاز تثنيته وجمعه، والمناسب مع ذلك إيراد مفرد نظرا إلى رعاية القاعدة المشهورة، وهي فيما إذا كان المصدر للتأكيد وكان القصد إلى الماهية وعدم تثنيته وجمعه، لا لكونه اسم جنس، بل لكونه دالا على الماهية من حيث هي هي، وإلا كان الأصل في اسم الجنس أن لا يثنى ولا يجمع، **ولم يقل به أحد**." (١)

٣٥. "دورا وتعريفا للشيء بنفسه كتعريفهم الوجود بالكون والثبوت والتحقق والشيئية والحصول، وكل ذلك بالنسبة إلى من يعرف الوجود من حيث إنه مدلول هذه الألفاظ دون لفظ الوجود.

والموجود موجود عند جمهور المتكلمين، وغير موجود في الخارج عند جمهور الحكماء، ولا يراد بكون الشيء في الأعيان أن الأعيان ظرفه ولا أنها معه، وإلا كان في عبارة " كان الله ولم يكن معه شيء " تناقض لأن لفظة (كان) إن دلت على المعية يكون مفهوم (كان) مناقضا لقولنا: لم يكن معه شيء. **ولم يقل به أحد**، فعلم أنه لا يراد بوجود الشيء نسبته إلى شيء آخر بالظرفية أو المعية أو غير ذلك. ووجود كل شيء

---

(١) الكليات، أبُو البَقاء الكفوي ص/٨١٦

عين ماهيته عند أهل الحق، ومعنى ذلك أن الوجود هو عين كون الشيء ماهيته، فوجود الإنسان في الخارج هو نفس كون الإنسان حيوانا ناطقا، ووجود السواد في الخارج هو نفس كون اللون قابضا للبصر، ووجود السرير في الخارج هو كون الخشبات مؤلفا تأليفا خاصا، فإذا كان الوجود مقولا على الحقائق المختلفة لا يمكن تحديده، والفرق بأنه عين في الواجب زائد في الممكنات ليس بحق، إذ لو كان زائدا لكان عرضا قائما بالماهية، وليس عرضا نسبيا، فكان عرضا موجودا، وما لا يكون موجودا لا يكون علة لأمر موجود. وهذا بديهي، فلا بد أن يكون موجودا قبل وجوده، والوجود المجرد عن الموجود، والكون المجرد عن الكائن، والتحقق المجرد عن المتحقق مما يشهد بديهة العقل على امتناعه، وتصور الماهية مع الذهول عن الوجود غلط، وقد يتصور مع الذهول عن حقيقته وعن أجزائه،

فيمكن أن يكون الوجود نفس الماهية أو داخلا فيها، ومع ذلك يتصور الماهية مع الذهول عن الوجود، وإذا أخذتها مع الوجود نحو: الإنسان موجود، ليس معناه أن الإنسان ماهية ثم الوجود عرض لها، وإنما معناه التأمت جميع أجزائه المادية والصورية، وإن أخذتها معدومة نحو: الجبل من الياقوت معدوم، ليس معناه أن الجبل من الياقوت ماهية، ثم العدم عرض لهذه الماهية، وإنما معناه أنه لم يلتئم أجزاء هذه الحقيقة، فحاصل الخلاف في أن الوجود عين الماهية أو زائد عليها راجع إلى أن وجود الإنسان نفس كونه حيوانا ناطقا خارجا، أو معنى زائد يلحقه بعد أن يكون حيوانا ناطقا. ولا فرق بين الوجود والثبوت خلافا للمعتزلة فإنهم قالوا بأن الوجود أخص من الثبوت، ولهذا ذهبوا إلى أن المعدوم حالة العدم ثابت، والوجود وإن كان صفة لكن إذا نفي عن الشيء يقال: نفي الشيء، ولا يقال: نفي صفة الشيء، إذ نفي الشيء ليس إلا نفي وجوده. فنفي الصفة صار بمعنى نفي غير الوجود.

والوجود الخارجي عبارة عن كون الشيء في الأعيان.

والوجود الذهني عبارة عن كون الشيء في الأذهان.

والوجود الأصيل على نحوين:

أحدهما: الحصول في الخارج عن الذهن مطلقا.

والآخر: الحصول بالذات لا بالصورة، وذلك الحصول أعم من الأول لأنه قد يكون في." (١)

٣٦. "مكانين. اعْلَم أَن الْعَلامَة التَّفْتَازَانِيّ رَحمَه الله قَالَ فِي شرح العقائد النسفية الْجِسْم والجوهر لَا يَخْلُو عَن الْكَوْن فِي حيّز فَإِن كَانَ مَسْبُوقا بِكَوْن آخر فِي ذَلِك الحيز بِعَيْنِه فَهُوَ سَاكن. وَإِن لم يكن مَسْبُوقا بِكَوْن آخر فِي ذَلِك الحيز بل فِي حيّز آخر فمتحرك. ثمَّ قَالَ وَهَذَا معنى الْحَرَكَة كونان فِي آنين فِي مكانين والسكون كونان فِي آنين فِي مَكَان وَاحِد انْتهى. وغرض الْعَلامَة من قَوْله وَهَذَا معنى قَوْلهم الْحَرَكَة كونان إِلَى آخِره أَنه يرد على ظَاهر هذَيْن التعريفين الْمَذْكُورين أَنه يعلم مِنْهُمَا صَرِيحًا أَن كلا من الْحَرَكَة والكون عبارَة عَن مَجْمُوع الكونين وَلَيْسَ كَذَلِك وَإِلَّا يلْزم عدم امتياز الْحَرَكَة عَن السّكُون بِالذَّاتِ فِي الْوُجُود الْخَارِجِي **وَلم يقل بِهِ أحد**. وَوجه اللُّزُوم إِن مَا حدث فِي مَكَان وَاسْتقر آنين فِيهِ ثمَّ انْتقل مِنْهُ فِي الْآن الثَّالِث إِلَى مَكَان آخر لزم أَن يكون كَون ذَلِك الْحَادِث فِي الْآن الثَّانِي جُزْءا من الْحَرَكَة والسكون فَإِن هَذَا الْكَوْن مَعَ الْكَوْن الأول يكون سكونا وَمَعَ الْكَوْن الثَّالِث يكون حَرَكَة فَلَا تمتاز الْحَرَكَة عَن السّكُون بِالذَّاتِ بِمَعْنى أَنه يكون السَّاكِن فِي آن سكونه أَعنِي الْآن الثَّانِي شَارِعا فِي الْحَرَكَة فَيلْزم أَن يكون ذَلِك الْحَادِث فِي الْآن الثَّانِي متصفا بالحركة والسكون مَعًا فَلَا يمتازان بِحَسب الْوُجُود الْخَارِجِي وَذَلِكَ مِمَّا لَا يَقُول بِهِ أحد فَقَالَ وَهَذَا معنى قَوْلهم: إِن الْحَرَكَة كونان الخ يَعْنِي أَن مَا ذكرنَا من أَن الْحَرَكَة كَون أول فِي مَكَان ثَان والسكون كَون ثَان فِي مَكَان أول هُوَ الْحق وَلَا يَنْبَغِي أَن يحمل التعريفان الْمَذْكُورَان على ظاهرهما بل الْوَاجِب حملهما على مَا هُوَ الْحق وَإِن كَانَ خلاف ظاهرهما.

وَلَا يخفى عَلَيْك أَنه لَا دلَالَة لَهما أصلا على مَا هُوَ الْحق فَكيف يحملَانِ عَلَيْهِ مَعَ عدم دلالتهما عَلَيْهِ ظَاهر. أَو لَا غير ظَاهر. اللَّهُمَّ إِلَّا أَن يُقَال إِن الْمُرَاد أَن الْحَرَكَة والسكون كَون من الكونين المتلازمين فَإِن الْحَرَكَة الَّتِي هِيَ كَون أول فِي مَكَان ثَان لَا يكون إِلَّا وَأَن يُوجد قبله كَون فِي مَكَان أول وَكَذَا السّكُون الَّذِي هُوَ كَون ثَان فِي

---

(١) الكليات، أبُو البَقاء الكفوي ص/٩٢٥

مَكَان أول لَا يُوجد إِلَّا وَأَن يكون قبله كَون أول فِي ذَلِك الْمَكَان فَلهَذَا عرفوهما بالكونين وَأَرَادُوا الْكَوْن الْوَاحِد فَافْهَم.

وَيرد على تعريفيهما بطلَان مَا تقرر عِنْدهم من أَن الْجِسْم والجوهر لَا يخلوان عَن الْحَرَكَة والسكون لِأَنَّهُمَا فِي آن الْحُدُوث ليسَا بمتحركين وَلَا ساكنين. وَلِهَذَا قَالَ صَاحب الخيالات اللطيفة لَو قيل فَإِن كَانَ مَسْبُوقا بِكَوْن آخر فِي حيّز آخر فحركة وَإِلَّا فَسُكُون لم يرد سُؤال آن الْحُدُوث انْتهى. لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يكون دَاخِلا فِي السّكُون لِأَن معنى قَوْله وَإِلَّا الخ وَإِن لم يكن مَسْبُوقا بِكَوْن آخر فِي حيّز آخر فَيجوز أَن لَا يكون مَسْبُوقا بِكَوْن آخر كَمَا فِي آن الْحُدُوث أَو لَا يكون فِي حيّز آخر بل فِي ذَلِك الحيز وَلَكِن لَا يخفى على المتأمل أَن اللّبْث مُعْتَبر فِي السّكُون عرفا ولغة فالجسم أَو الْجَوْهَر فِي آن الْحُدُوث لَيْسَ بمتحرك كَمَا هُوَ الظَّاهِر وَلَيْسَ بساكن لعدم اللّبْث فَعدم اعْتِبَار اللّبْث فِي." (١)

٣٧. "سَيَجِيءُ فِي الْعلم الحضوري فَلَا تلْتَفت إِلَى مَا أُجِيب بِأَن المُرَاد بالصورة الخارجية أَعم من الْخَارِجِي وَمِمَّا يحذو حَذْو الْوُجُود الْخَارِجِي أَي للوجود الْخَارِجِي وَلما هُوَ مماثل لَهُ جَار مجْرَاه فِي ترَتّب الْآثَار الخارجية وَلَكِن يُمكن المناقشة بِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يلْزم الِاتِّحَاد بَين الحضوري والحصولي مَعَ أَنَّهُمَا مُخْتَلِفَانِ بِالذَّاتِ لِأَن الْعلم الحصولي حَقِيقَة نوعية محصلة عِنْدهم ذاتي لما تَحْتَهُ ومغائر للحضوري مُغَايرَة نوعية فَإِذا تعلق الْعلم بِالْعلمِ الحصولي يكون ذَلِك الْعلم عين الحضوري فَيلْزم الِاتِّحَاد بَينهمَا وَالنَّوْع الثَّانِي الْعلم الحصولي وَهُوَ الَّذِي لَا يكون إِلَّا بِحُصُول صُورَة الْمَعْلُوم فَتكون الصُّورَة العلمية فِيهِ غير الصُّورَة الخارجية وَيُقَال لَهُ الانطباعي أَيْضا كَمَا فِي إِدْرَاك الْأَشْيَاء الخارجية عَن الْمدْرك أَي الْأَشْيَاء الَّتِي لَا تكون عينه وَلَا قَائِمَة بِهِ.

ثمَّ إِنَّهُم اخْتلفُوا فِي أَن الْعلم الحصولي، إِمَّا صُورَة الْمَعْلُوم الْمَوْجُودَة فِي الذِّهْن المكيفة بالعوارض الذهنية، وَإِمَّا قبُول الذِّهْن بِتِلْكَ الصُّورَة أَو إِضَافَة مَخْصُوصَة بَين الْعَالم والمعلوم فَإِن انكشاف الْأَشْيَاء عِنْد الذِّهْن فِي الْعلم الحصولي لَيْسَ قبل حُصُول صورها

---

(١) دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، الأحمد نكري ١٢٧/٢

فِيهِ عِنْد الْحُكَمَاء الْقَائِلين بالوجود الذهْنِي فهناك أُمُور ثَلَاثَة الصُّورَة الْحَاصِلَة وَقبُول الذِّهْن بهَا من المبدأ الْفَيَّاض وَإِضَافَة مَخْصُوصَة بَين الْعَالم والمعلوم. فَذهب بَعضهم إِلَى أَن الْعلم الحصولي هُوَ الأول وَقَالَ السَّيِّد السَّنَد الشريف قدس سره أَن هَذَا هُوَ الْمَذْهَب الْمَنْصُور. ووجه بِأَن الْعلم يُوصف بالمطابقة وعدمهَا وَإِنَّمَا الْمَوْصُوف بهما الصُّورَة، وَفِي شرح الإشارات أَن من الصُّورَة مَا هِيَ مُطَابقَة للْخَارِج وَهِي الْعلم - وَمَا هِيَ غير مُطَابقَة وَهِي الْجَهْل فالسيد السَّنَد قدس سره يَجْعَل الْعلم من مقولة الكيف وينحصر الاتصاف بالمطابقة وعدمهَا فِي الصُّورَة الَّتِي من مقولة الكيف وينكر ذَلِك الاتصاف فِي الانفعال وَالنِّسْبَة.

وَأَنت تعلم أَن عدم جَرَيَان الْمُطَابقَة فيهمَا مَمْنُوع لجَوَاز جريانها بِاعْتِبَار الْوُجُود النَّفس الأمري أَو الْخَارِجِي بِاعْتِبَار مبدأ الانتزاع وَلَو وَجه بِأَن الصِّفَات الَّتِي يَتَّصِف بهَا الْعلم مثل البداهة والنظرية والاكتساب من الْحَد والبرهان والانقسام إِلَى التَّصَوُّر والتصديق إِنَّمَا ينطبق على الصُّورَة الْحَاصِلَة لَا على الْإِضَافَة والارتسام لَكَانَ أسلم وَبَعْضهمْ إِلَى أَنه هُوَ الثَّانِي فَيكون من مقولة الانفعال وَبَعْضهمْ إِلَى أَنه هُوَ الثَّالِث فَيكون من مقولة الْإِضَافَة، وَأما إِنَّه نفس حُصُول الصُّورَة فِي الذِّهْن **فَلم يقل بِهِ أحد** لِأَن الْعلم بِمَعْنى الْحُصُول معنى مصدري لَا يكون كاسبا وَلَا مكتسبا لِأَنَّهُ لايكون آلَة وعنوانا لملاحظة الْغَيْر كَمَا مر.

وَلِهَذَا قَالُوا إِن من عرف الْعلم بِحُصُول صُورَة الشَّيْء فِي الْعقل تسَامح فِي الْعبارَة بِقَرِينَة أَنه قَائِل بِأَنَّهُ من مقولة الكيف فَعلم أَنه أَرَادَ الصُّورَة الْحَاصِلَة بِجعْل الْحُصُول بِمَعْنى الْحَاصِل وَالْإِضَافَة من قبيل جرد قطيفة لكنه قدم ذكر الْحُصُول تَنْبِيها على أَن." (١)

٣٨. "وإِنْ مِتَّ قَبْلِي فَهِيَ لِي، والاسْمُ الرُّقْبَى.

قلت: وَهِي لَيْسَتْ لِهِبَةٍ عندَ إِمَامِنَا الأَعْظَمِ أَبِي حَنِيفَةَ ومُحَمَّدٍ، وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ: هِيَ هِبَةٌ، كالعُمْرَى، **وَلم يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ** من فُقَهَاءِ العِرَاقِ، قَالَ شيخُنَا: وأَمَّا أَصحابُنَا المَالِكِيَّةُ فإِنهم يَمْنَعُونَهَا مُطْلَقاً. وَقَالَ أَبو عبيد: أَصْلُ الرُّقْبَى مِن المُرَاقَبَةِ، ومثلُه قول ابْن الأَثيرِ، ويقالُ: أَرْقَبْتُ فلَانا دَاراً،

---

(١) دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، الأحمد نكري ٢/٢٤٩

فَهُوَ مُرْقَبٌ، وأَنَا مُرْقِبٌ، (والرَّقُوبُ كَصَبُورٍ) مِن النِّسَاءِ: (المَرْأَةُ) الَّتِي (تُرَاقِبُ مَوْتَ بَعْلِهَا) لِيَمُوتَ فَتَرِثَه (و) مِن الإِبلِ (: النَّاقَةُ) الَّتِي (لاَ تَدْنُو إِلى الحَوْضِ منَ الزِّحَامِ) وَذَلِكَ لِكَرَمِها، سُمِّيَتْ بذلك لأَنَّهَا تَرْقُبُ الإِبلَ فإِذا فَرَغَتْ مِنْ شُرْبِهَا شَرِبَتْ هِي، (و) من الْمجَاز: الرَّقُوبُ من الإِبلِ والنساءِ (: الَّتِي لَا يَبْقَى) أَي لَا يَعِيشُ (لهَا وَلَدٌ) قَالَ عَبِيدٌ:

كَأَنَّهَا شَيْخَةٌ رَقُوبُ

(أَو) الَّتِي (مَاتَ وَلَدُهَا) ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ، قَالَ الشَّاعِر:

فَلَمْ يَرَ خَلْقٌ قَبْلَنَا مِثْلَ أُمِّنَا

ولاَ كَأَبِينَا عَاشَ وهْوَ رَقُوبُ

وَقَالَ ابنُ الأَثيرِ: الرَّقُوبُ فِي اللُّغَةِ لِلرَّجُلِ والمَرْأَةِ إِذَا لَمْ يَعِشْ لَهُمَا وَلَدٌ، لاِءَنَّهُ يَرْقُبُ مَوْتَهُ ويَرْصُدُهُ خَوْفاً عَلَيْهِ، ومِن الأَمْثَالِ (وَرِثْتُهُ عَنْ عَمَّةٍ رَقُوبٍ) قَالَ المَيْدَانِيُّ: الرَّقُوبُ مَنْ لاَ يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ فَهِيَ أَرْأَفُ بابْنِ أَخِيهَا، وَفِي الحَدِيثِ أَنَّه قَالَ: مَا تَعُدُّونَ فِيكم الرَّقُوبَ؟ قَالُوا: الَّذِي لاَ يَبْقَى لَهُ وَلَدٌ، قَالَ: بَلِ الرَّقُوبُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئاً) ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَكَذَلِكَ مَعْنَاهُ فِي كَلاَمِهِم، إِنَّمَا هُوَ عَلَى فَقْدِ الأَوْلاَدِ، قَالَ صَخْرُ الغَيِّ:

فَمَا إِنْ وَجْدُ مِقْلاَتٍ رَقُوبٍ

بِوَاحِدِهَا إِذَا يَغْزُو تُضِيفُ

قَالَ: وَهَذَا نحوُ قولِ الآخَر: إِنَّ." (١)

٣٩. "يُقال لَهُ: البَسِيط غَربِيَ اللامية من ضَواحِي سَهام، وَقد خَرِبَ، وَمِنْهُم الفاضِلُ يَحْيَى بنُ إِبْراهِيمَ العَمَكِيُ، أَحَدُ المُؤَلِّفِينَ فِي فُنونِ العُلُومِ، ذَكَرَه النَّاشِرِيُّ النَّسّابَةُ.

ع ن ك

عَنَكَ الرَّمْلُ يَعْنُكُ عَنْكًا وعُنُوكًا، وَهِي رَمْلَةٌ عانِكٌ، تَعَقَّدَ وارتَفَع فلَم يَكُنْ فيهِ طَرِيقٌ للبَعِيرِ إِلاّ أَن يَحْبُوَ كتَعَنَّكَ والجمعُ العَوانِكُ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

(على أقْحُوانٍ فِي حَنادِيج حَرَّةٍ ... يُناصِي حَشَاهَا عانِكٌ مُتَكاوِسُ)

وَقَالَ أَيْضًا:

---

(١) تاج العروس، مرتضى الزبيدي ٥١٧/٢

(كأَنَّ الفِرِنْدَ الخُسرُوانِيَ لُثْنَهُ ... بأَعْطافِ أَنْقاءِ العَقُوقِ العَوانِكِ)

وعَنَكَت المَرْأَةُ على بَعْلِها: نَشَزَتْ، وعَلى أَبِيها: عَصَتْ. ورَواه ابنُ الأَعْرابِي: عَتَكَتْ بالتاءِ، وَقد تَقَدَّم. وعَنَكَ اللَّبَنُ: خَثُرَ نقلَه الجَوْهَرِيّ، ويُروَى بالتاءِ، وَقد تَقدّمَ. وعَنَكَ فلانٌ: ذَهَبَ فِي الأَرْضِ ويُروَى بالتّاءِ، وَقد تقدم.

وعَنَكَ الفَرَسُ: حَمَلَ وكَرَّ قَالَ: نُتْبِعْهُم خَيلاً لنا عَوانِكَا وَرَوَاهُ ابْن الأَعْرابي بالتاءِ، وَقد تَقَدَّم. وعَنَكَ الرَّمْلُ والدَّمُ: اشْتَدَّتْ حُمْرَتُهما يقالُ: رَمْلٌ عانِكٌ، ودَمٌ عانِكٌ، نقلَه اللّيث، وسيأْتِي إِنْكارُه على الجَوهَرِيّ فِي آخِرِ التَّرْكِيبِ. وعَنَكَ البَعِيرُ: سارَ فِي الرَّمْلِ فَلم يَكَدْ يَتَخَلَّصُ منهُ هَكَذَا فِي سائِرِ النُّسَخِ، والصّوابُ أَعْنَكَ البَعِيرُ، وأَما عَنَكَ **فَلم يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ** كاعْتَنَكَ وَهَذِه عَن الجَوْهَرِيّ، وَهُوَ قولُ ابنِ دُرَيْد، قالَ: ومِنْه قولُ رُؤْبَةَ: فالذُّخْرُ فِيها عِنْدَنا والأَجْرُ لَكْ أَوْدَيْتُ إِنْ لَم تَحْبُ حَبوَ المُعْتَنِكْ يَقُولُ: هَلَكْتُ إِنْ لَم تحملْ حَمالَتِي بجَهْدٍ. وقالَ ابنُ دُرَيْدٍ: عَنَكَ البابَ." (١)

٤٠. "وَقد أَوردْتُها إِبلِي، وأَرادَ بذلِك تَخْطِئَةَ الأَصْمَعِيّ. والصَّحِيحُ أَنَّ الدَّيْلَمَ رَجلٌ من ضَبَّة، وَهُوَ ابنُ نَاسِك، وذلِك أَنَّه لَمّا سَارَ ناسِكٌ إِلَى أَرضِ العِراق وأَرضِ فَارِس استَخْلف الدَّيْلَمَ وَلدَه على أَرْضِ الحِجازِ، فَقام بِأَمرِ أَبِيه، وَحَوَّض الحِياضَ، وحَمَى الأَحْماءَ، ثمَّ إِن الدَّيْلَمَ لَمَّا سَار إِلَى أَبِيه أَوْحَشَتْ دَارُه، وبَقِيت آثارُه، فَقَالَ عَنْتَرَة فِي ذلِك مَا قالَ، وقِيلَ: أَرادَ بالبَيْتِ أَن عَداوَتَهم كَعَدَاوة الدَّيْلَم من العَدُوّ للعَرَب.

(و) الدَّيْلَمُ: (ضَرْبٌ من القَطَا، أَو الذَّكَر مِنْهُ) .

(و) دَيْلَمُ (بنُ فَيْروز) الحِمْيَرِيّ الحبشانِي، وَقيل: اسْمُه فَيْرزو، ولَقَبُه دَيْلم. وَقَالَ ابْنُ عبدِ البَرّ الحِمْيَرِيّ: وَهُوَ دَيْلَمُ، بنُ أَبِي دَيْلَم أَو دَيْلَم بنُ فَيْروز. وَقَولُه (أَو فَيْرُوزُ ابْنُ دَيْلم) **لم يَقُل بِهِ أَحدٌ** من أَهلِ الحَدِيث وَلَا النَّسَب "، فالصّواب: أَو فَيْرُوز دَيْلم بِحَذْفِ لَفْظَة ابْنِ، وَهُوَ أَحدُ الأَقْوَال فِيهِ. وَيُقَال: هُوَ دَيْلم بنُ الهَوْشَع (الصَّحَابِيّ) ، لَهُ وِفادَة، ونَزَلَ مِصر، وَله حَدِيث وَاحِد فِي الأَشْرِبَة، روى عَنهُ مَرْثَد اليَزَنِيّ، (وَهُوَ غَيْر فَيْروزُ الدَّيْلَمِيّ) ، وَالِد عَبْدِ الله وَعَبْدِ الرَّحْمن (قَاتل الأَسْوَد العَنْسِيّ) الكَذّاب، وَقيل: بل أَعانَ فِي قَتْل

(١) تاج العروس، مرتضى الزبيدي ٢٨٥/٢٧

الأَسود، وَهُوَ من أَبْناءِ فَارِس، وَهُوَ أَيْضا صَحابِيّ.

(وَجَبلٌ دَيْلَمِي: مُطِلٌّ على المَرْوَةِ) .

(وَأَبُو دُلاَمة كثُمَامة: رَجُلٌ) أَخْبارُه مُسْتَوْفاة فِي شَرْح المَقامَة التَّبْريزِيّة للشَّرِيشِي.

(و) أَبو دُلاَمة: (جَبل مُطِلٌّ على الحَجُونِ) ، وَقيل: كَانَ الحَجُون هُوَ الَّذِي يُقالُ لَهُ أَبُو دُلاَمةَ.

(والدَّلَمُ، مُحَرَّكَة كالهَدَل فِي الشَّفَةِ) ، وَقد دَلِمَت شَفَتُه وتَقَدَّم قَرِيباً.

(و) الدَّلَمُ: (شَيْءٌ شِبْه الحَيَّة يَكُونُ." (١)

٤١. "وَقَالَ نَصْرٌ: هِيَ ناحِيَةٌ باليَمامَةِ مِن دِيارِ نُمَيْرٍ يُذْكَر بِكَثْرةِ النَّخْل، وَقَالَ غَيره: (لِبَنِي امْرِئ القَيْسِ، لأَنَّه بَناهُ. و) قِيلَ: (ع) بَيْنَ مَكَّةَ والمَدِينَةِ) ، هَكَذَا فِي النُّسَخ، والصَّوَابُ: بَيْنَ مَكَّةَ واليَمَن قَالَ نَصْرٌ: على طَرِيقِ حَاجِّ زَبِيدَ بيْنَ عُلَيْبٍ وقَناة، وَقد تَقَدَّم الاخْتِلافُ فِيهِ فِي " ف ر م ".

(وقَرْمُونِيَّةُ) ، مُحَرَّكَةً (كُورَةٌ بالمَغْرِبِ) فِي شَرْقِيّ إشْبِيلِيَة وغَرْبِيّ قُرْطُبَة، وَمِنْهَا خَطَّابُ بنُ مَسْلَمَةَ بنِ محمدٍ أَبُو المُغِيرَةِ الإيادِيُّ القَرْمُونِيُّ فاضِلٌ زَاهِدٌ مُجابُ الدَّعْوَةِ، سَكَنَ قُرْطُبَة، عَن قاسِمِ ابنِ أصبغ، وَعنهُ ابنُ الفَرْضِيّ.

(وبَنُو قُرَيْمٍ: كزُبَيْرٍ حَيٌّ) من العَرَبِ.

(وقَارِمٌ: اسْمُ) رَجُل.

(وعَبدُ اللهِ أَو عُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ أَقْرَمَ) بن زَيْدٍ الخُزَاعِيُّ (كَأَحْمَدَ: صَحَابِيٌّ) كُنْيَتُه أَبُو مَعْبَدٍ، على مَا حَقَّقَه شَيْخُنا، ورَجَّحَ كَوْنَ اسْمِه عَبدَ اللهِ. قلتُ: الَّذِي قَالُوا فِي أَبِي مَعْبَدٍ الخُزَاعِيّ أَنَّ اسْمَه جَبِيسٌ أَو أَكْتَمُ وَهُوَ قَدِيمُ المَوْتِ، وثَابِتُ بْنُ أَقْرَمَ العَجْلانِيُّ البَلَوِيُّ حِليفُ الأَنْصار بَدْرِيٌّ.

(واسْتَقْرَمَ بَكْرُه: صارَ قَرْمًا) كَذَا فِي المُحْكَمِ، ونَصّ الصِّحاحِ: واسْتَقْرَم بَكْرُ فُلانٍ قَبلَ إناهُ: أَي: صَارَ قَرْمًا. وقَالَ الزَّمَخْشَرِيّ: قَرِمَ البَعِيرُ فَهُوَ قَرِمٌ إِذَا اسْتَقْرَمَ، أَي: صارَ قَرْمًا.

(و) المُقْرَمُ، (كَمُكْرَمٍ: البَعِيرُ الَّذِي لَا يُحْمَلُ عَلَيْه وَلَا يُذَلَّلُ وإِنَّمَا هُوَ لِلْفِحْلَةِ) والضِّراب،

(١) تاج العروس، مرتضى الزبيدي ١٦٧/٣٢

عَن أبي عَمْرٍ و) .

(ورَبِيعَةُ بنُ مَقْرُومٍ الضَّبِّيُّ: شاعِرُ) .

(وقِرِمٌ، كإِبِلٍ أَو، كَزُبَيْرٍ) هكذَا فِي النُّسَخ، والصَّوابُ: بِكَسْرِ الأوَّل والثَّانِي وسُكون اليّاء، وكِلاهُما مَشْهُورَان، وأَمَّا كَزُبَيْرٍ **فَلم يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ**: (د م) مَعْروفٌ، بلْ إِقْليمٌ واسِعٌ بالرُّومِ، وَله سُلْطانٌ مُسْتَقِلٌّ مِنْ أَعْظَمِ سَلاطِينِ الإسْلامِ من ولد تَتْرَخان، ولَكِنَّهُمْ يَدينُونَ لمُلوكِ آلِ عُثْمانَ مَعَ شَوْكَتِهِمْ وقُوَّتِهم، وكَثْرَةِ عَدَدِهم، ومُدَافَعَتِهم للنَّصَارَى، والنِّسْبَةُ إليهِ قِرَمِيٌّ،." (١)

٤٢. "خاصٌّ بالمَدْحِ؛ وَقد ﴿أَثْنَى عَلَيْهِ﴾ وثَنَّى.

(قُلْتُ: أَمَّا أَثْنَى فمَنْصوصٌ عَلَيْهِ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ كُلِّها.

(قالَ الجَوْهرِيُّ: أَثْنى عَلَيْهِ خَيْراً، والاسمُ ﴿الثَّناءُ.

(وقالَ اللَّيْثُ: الثَّناءُ، مَمْدودٌ، تَعَمُّدك﴾ لتُثْنِيَ على إنْسانٍ بحسَن أَو قَبيحٍ.

(وَقد طارَ ﴿ثَناءُ فلانٍ أَي ذَهَبَ فِي النَّاسِ، والفِعلُ أَثْنَى؛ وأَمَّا﴾ التثنيةُ وفِعْله ثنى **فَلم يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ** والصَّوابُ فِيهِ التثبية، وثبى بالموحَّدَةِ بِهَذَا المعْنَى؛ وَقد تقدَّمَ ذلِكَ للمصنِّفِ، ثمَّ إنَّ تَقْييدَ الثَّناء مَعَ شُهْرتِه بالفتْحِ غَيْرُ مَقْبولٍ بل هُوَ مُسْتدركٌ، وأَشارَ للفَرْقِ بَيْنه وبينَ النَّثا بقَوْلِه: أَو خاصٌّ بالمدْحِ، أَي والنَّثا خاصٌّ بالذمِ.

(قالَ ابنُ الأَعْرابِيّ: يقالُ أَثْنَى إذا قالَ خَيْراً أَو شرّاً، وأَنْثى إذا اغْتاب.

(وعُمومُ الثَّناءِ فِي الخَيْرِ والشرِّ هُوَ الَّذِي جَزَمَ بِهِ كَثِيرُونَ؛ واسْتَدَلّوا بالحدِيثِ: (مَنْ ﴿أَثْنَيْتُم عَلَيْهِ خَيْراً وجَبَتْ لَهُ الجنَّةُ ومَنْ أَثْنَيْتُم عَلَيْهِ شرّاً وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ) .

(و) ثِناءُ الدَّارِ، (ككِتابٍ: الفِناءُ) .

قالَ ابنُ جنّي: ثِناءُ الدَّارِ وفِناؤُها أَصْلانِ لأنَّ﴾ الثّنَاءَ من ﴿ثَنَى﴾ يَثْنِي، لأنَّ هناكَ تَنْثَني عَنِ الإنْبِساطِ لمجيءِ آخرِها واسْتَقْصاءِ حُدودِها، وفِناؤُها مِنْ فَنِيَ يَفْنَى لأنَّك إذا تَناهَيْتَ إلَى أَقْصَى حُدودِها فَنِيَتْ.

---

(١) تاج العروس، مرتضى الزبيدي ٣٣/٢٥٦

قالَ ابنُ سيِدَه: وجَعَلَه أَبو عبيدٍ فِي المُبْدلِ.

(و) الثِّناءُ: (عِقالُ البَعِيرِ؛ عَن ابْن السَّيِّدِ) فِي الفرقِ.." (١)

٤٣. "وقال: إن هذا الفرق **لم يقل به أحد،** وإن السيرافي صرح بأن قولهم: يأتينا صباح مساء وصباح مساء وصباحا ومساء معناهن واحد١. وكان يذهب إلى أن لولا تفيد التعليل في مثل: "لولا إحسانك لما شكرتك" وأن العرب لذلك جروا بها المضمر في مثل لولاي٢، وهو بذلك يتفق مع سيبويه كما مر بنا في أنها حين يليها المضمر تكون جارة. وذهب مذهب الكوفيين والأخفش في أن إذا الفجائية حرف وليست ظرفا٣، كما ذهب مذهب أبي علي الفارسي في أن "ما" قد تأتي زمانية في مثل: ﴿فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم﴾ أي: استقيموا لهم مدة استقامتهم لكم٤. ومعروف أن الفعل قد يأتي للمطاوعة، وهي أن يدل أحد الفعلين على تأثير ويدل الآخر على قبول فاعله لذلك التأثير مثل: علمته فتعلم، وهو حينئذ يتعدى إلى واحد كما في المثال، وذهب ابن بري إلى أنه قد يتعدى لاثنين نحو: "استخبرت الخبر فأخبرني الخبر"، ومثل: "استعطيته كتابا فأعطاني كتابا"، وقال ابن هشام: ما ذكره ابن بري ليس من باب المطاوعة وإنما هو من باب الطلب والإجابة٥.

وكان يعاصره عثمان٦ بن عيسى البلطي الموصلي نحوي دمشق المتوفى سنة ٥٩٩ للهجرة، ولما ملك صلاح الدين مصر انتقل إليها فرتب له جاريا لإقراء النحو بجامعها، وكان يتعمق في دراسته ودراسة العروض، ومن مصنفاته "النبر" في العربية والعروض الكبير والعروض الصغير، ويقول السيوطي: إنه كان يخلط بين مذهبي الكوفة والبصرة.

ومن نحاة مصر في العصر الأيوبي سليمان٧ بن بنين الدقيقي تلميذ ابن بري المتوفى سنة ٦١٤ للهجرة، وله مصنفات كثيرة في النحو واللغة والأدب، منها: شرح على سيبويه سماه "لباب الألباب في شرح الكتاب"، وكتاب الوضاح في شرح أبيات الإيضاح لأبي علي الفارسي، وكتاب إغراب العمل في شرح أبيات الجمل للزجاجي، وكتاب اتفاق المباني وافتراق المعاني في اللغة.

---

(١) تاج العروس، مرتضى الزبيدي ٣٧/٢٩٩

---

١ الهمع ١/ ١٩٧.

٢ الأشباه والنظائر للسيوطي ١/ ٢٧٧.

٣ الرضي على الكافية ١/ ٩٣، وانظر المغني ص٩٢.

٤ المغني ص٣٣٥.

٥ المغني ص٥٧٤، ٥٧٥.

٦ انظر ترجمة البلطي في: معجم الأدباء ١٢/ ١٤١، وإنباه الرواة ٢/ ٣٤٤، وبغية الوعاة ص٣٢٣.

٧ انظره في بغية الوعاة ص٢٦١.." (١)

٤٤. "أحوالها في حالة صغره فإذن الكل جائز. وأما وقوع أحد الجائزين فلا يستدرك بالعقل، ولا دليل في السمع وقوله تعالى: ﴿وعلم آدم الأسماء كلها﴾ ، ظاهر في كونه توقيفا وليس بقاطع ويحتمل كونها مصطلحا عليها من خلق الله تعالى قبل آدم.

وينقل السيوطي أيضا رأي ابن الحاجب١ فيقول: وقال ابن الحاجب في مختصره: الظاهر من هذه الأقوال قول أبي الحسن الأشعري قال القاضى تاج الدين السبكي في شرح منهاج البيضاوي: معنى قول ابن الحاجب القول بالوقف عن القطع بواحد من هذه الاحتمالات، وترجيح مذهب الأشعري بغلبة الظن.

قال: وقد كان بعض الضعفاء يقول: إن هذا الذي قاله ابن الحاجب مذهب **لم يقل به أحد**؛ لأن العلماء في المسألة بين متوقف وقاطع بمقالته، فالقول بالظهور لا قائل به، قال: وهذا ضعيف، فإن المتوقف لعدم قاطع

---

١ هو عثمان بن عمر بن أبي بكر من علماء العربية ولد في إسنا من صعيد جمهورية مصر العربية وتوفي عام ٦٤٦هـ، وكان أبوه حاجبا فسمي بابن الحاجب.." (٢)

---

(١) المدارس النحوية، شوقي ضيف ص/٣٣٩

(٢) دراسات لغوية في أمهات كتب اللغة، إبراهيم محمد أبو سكين ص/٢٠٨

٤٥. "وهذا قول حسن في القياس، غير أنه رأي رأيناه، **ولم يقل به أحد** غيرنا، واتباعنا لأئمة النحويين أحق وأجمل". انتهى.

وفي باب المفعول الذي لم يسم فاعله، قال خطاب الماردي في الترشيح ١: "وكان قياسها، يعني اختير وانقيد، أن يجري مجرى (قيل وبيع) في الإشمام، وفي قلب الياء واوا، كما قيل: بوع وكول الطعام، ولكني لم أره قولا لأحد".

أقول: يبدو أن خطابا هو صاحب هذا الرأي، ثم تبعه فيه ابن مالك وغيره. قال الشيخ خالد ٢: "وادعى ابن عذرة وطائفة من متأخري المغاربة امتناعها في افتعل كاختار، وانفعل كانقاد مما زاد على الثلاثة، فلا يقال اختور ولا انقود. والمشهور الأول، وهو قول ابن عصفور والأبذي وابن مالك.

قال ابن مالك في الألفية:

وما لفا باع لما العين تلي ... في اختار وانقاد وشبه ينجلي

وكان خطاب يهتم أيضا بالسماع، ويرى أن بعض مسائل النحو تؤخذ سماعا ولا تنقاس.

ومن ذلك باب جمع المؤنث السالم، قال في الترشيح ٣: "ومن قال الاثنان لليوم فجعل الرفع والنصب والخفض في النون جمعه الاثنانات، كما تقول رمضانات وشعبانات، وأجاز ابن قتيبة: الأثانين، كما تقول الدهاقين، وتكسير هذا على فعاليل لا ينقاس، وإنما هو يؤخذ سماعا عن العرب، وإلا فهو مجموع على السلامة". انتهى.

وفي دخول (ما) على إن وأخواتها فيبقى بعضها عاملا، يقول خطاب ٤: "وبعض العرب يقول: ليتما زيدا منطلق. ولا يجوز هذا في غير (ليت) . وقد أجاز بعض النحويين النصب بهذه الحروف قياسا على (ليتما) فتقول: لكنما زيدا مقبل، ولعلما عمرا خارج، وإنما أخاك ذاهب. وهو مذهب أبي القاسم الزجاجي، وأبي بكر بن السراج، والقول الأول مذهب الأخفش، وهو أقوى، لأنه المسموع من العرب الذي لا يعرف غيره ... "

ويستعمل خطاب مصطلحات في السماع مثل: قليل، وقبيح، وشاذ، ولا يطرد، وقد

---

١ ارتشاف الضرب ٢/١٩٧-١٩٨.

٢ التصريح على التوضيح ١/٢٩٥.

٣ إرتشاف الضرب ١/٢٧٣.

٤ تذكرة النحاة ٢٨١.." (١)

٤٦. "ذكر الدكتور جواد أن المفعول الحقيقي قد سمي (مطلقا) لخلوه من كل قيد، على حين قيد كل مفعول سواه بصلة من الصلات، فـ (به) و (فيه) و (لأجله) و (معه) هي هذه الصلات، وما أتى به الأستاذ جواد منسق سديد، واضح القصد، بين الدلالة والغرض، وقد بسط رأيه هذا، وأردف (وإذا كان تطبيق الرأي على واقع العربية صحيحا، لم يجز لمعترض أن يقول لي: هذا لم يقل به العلماء. فالقواعد النحوية لم تنشأ مجموعة ولم يبتدعها الجمهور في زمن واحد، بل نشأت بالتدريج، وابتدعها نحويون مختلفون في أزمان مختلفة باستقراء كلام العرب وما جاء على مثال كلامهم..) وتابع حديثه فقال (ومن أثبت من علماء النحو المجتهدين رأيه بالدليل المبين، فإنه من الخطل والحسد والبلادة أن يقال له: هذا **لم يقل به أحد** غيرك، فهو مجتهد، وبالاجتهاد تمت تلك الجمهرة من القواعد ... وإنما يجوز للمعترض أن يبطله باستدلال آخر يدعمه بالبراهين النيرة والشواهد الكافية) . وأقوال الأستاذ هذه، محكمة أيضا، ماثلة الأغراض، لا قلق فيها ولا اضطراب، وهو في ذلك دقيق البحث، بعيد البحث، بعيد الغور، سليم الحجة.

ولكن ما الذي يعنيه ظاهر رأيه هذا وواضح قوله في الكشف عنه، ألا يعنيان أن النحاة قد أغفلوا ذلك وتجاوزوه. فلم يفطنوا له أن يلتفتوا إليه، وأنه قد استدرك عليهم ما فاتهم وغاب عنهم فلو يحفلوا به أو يأبهوا له؟ ومؤدى ذلك أنه تفرد بما ساقه من الآراء والأدلة فأتى بما تفتح العين على مثله، ونزع إلى ما لم يسبق إلى شيء منه.

فهل خفي على النحاة حقا أن يميزوا (المفعول المطلق) من سائر المفعولات، وأن يخصوه بحكم، أو يفردوه بوصف وحال؟

---

(١) خطاب الماردي ومنهجه في النحو، حسن موسى الشاعر ص/١٢٥

المفعول المطلق عند النحاة

إن ما قاله الأستاذ جواد في التفريق بين (المفعول المطلق) وسائر المفعولات، قد قاله النحاة جملة وتفصيلا، بل مضوا في شرحه وتبيانه وأفاضوا في الحديث عنه وأسهبوا، وبسطوا القول فيه بسطا.

ما ذهب إليه ابن هشام في هذه المسألة:." (١)

٤٧. "أقول المصدر جنس لفعله كما ذكر ابن جني، فهو يدل إذا على الحدث من حيث تعلقه بفاعله، ولكن على وجه العموم والإبهام. فإذا صح هذا فالمصدر لا يثنى ولا يجمع، لا لأنه يتناول الجنس والجنس يدل على القليل والكثير فحسب، بل لدلالته على الحدث المتعلق بفاعله من حيث هو حدث أيضا، قال صاحب الكليات (٣٢٥) : (وعدم تثنيته وجمعه، أي المصدر، لا لكونه اسم جنس، بل لكونه دالا على الماهية، من حيث هي هي، وإلا كان الأصل في اسم الجنس ألا يثنى ولا يجمع، **ولم يقل به أحد**) ! أقول ليس الأمر على ما ذكره أبو البقاء الكفوي، ذلك أن الأصل اسم الجنس ألا يجمع لأنه يدل على القليل والكثير، لكنه إذا جمع فقد عدل بدلالته هذه. فالتمراسم جنس، فإذا جمعته على (تمور) فذلك لاختلاف أنواعه، وبذلك يكون قد جذب من الجنس ودلالته العامة وشموله، إلى النوع ودلالته المحددة وخصوصه، فأمكن جمعه قال صاحب المصباح (لأن الجنس لا يجمع في الحقيقة، وإنما تجمع أصنافه. والجمع يكون في الأعيان كالزيدين، وفي أسماء الجنس إذا اختلفت أنواعها كالأرطاب والأعناب والألبان واللحوم، وفي المعاني المختلفة كالعلوم والظنون) . فالمصدر إذا حد بما ذكرناه فلا سبيل إلى جمعه البتة سماعا أو قياسا، لكنه إذا عدل به عما وضع له، كأن يخرج به عن دلالته الجنسية، أو حدثه المتعلق بالفاعل، جاز جمعه في الأصل، قياسا على الأسماء عامة. وسترى أن كل ما جمعوه من المصادر وتأولوا له بالسماع واختلاف الأنواع، هو من قبيل ما خرجوا به عن جنسه أو حدثه العام الصادر عن

---

(١) دراسات في النحو، صلاح الدين الزعبلاوي ص/٤٨

الفاعل. فليس جمعه إذا على الشذوذ أو الندرة كما ذهب بعضهم، وإنما لما زال عنه عارض المنع من الجمع عاد له حكمه الذي يقتضيه حال الأسماء في الأصل.." (١)

٤٨. "تقدم أن المصدر جنس لفعله، كما ذكر ابن جني، ذلك أنه يدل على الحدث من حيث تعلقه بفاعله على وجه العموم والإبهام. وما دام الأمر كذلك فالمصدر لا يثنى ولا يجمع لا لأنه يتناول الجنس وحسب، والجنس يدل على القليل والكثير، بل لأنه يدل على الحدث المتعلق بفاعله من حيث هو حدث أيضا. قال أبو البقاء في الكليات (٣٢٥) : "وعدم تثنيته وجمعه- أي المصدر- لا لكونه اسم جنس، بل لكونه دالا على الماهية من حيث هي هي، وإلا كان الأصل في اسم الجنس لا يثنى ولا يجمع، **ولم يقل به أحد"**. أقول ما أظن الأمر كما ذكر أبو البقاء، ذلك أن الأصل في اسم الجنس ألا يجمع لأنه يدل على القليل والكثير، فإذا جمع فقد عدل به عن دلالته. فالتمر اسم جنس، فإذا جمعته على (تمور) فقد دللت بالتمر الذي هو واحد التمور، على نوع من أنواعه، وبهذا يكون قد جذب من الجنس ودلالته العامة وشموله، إلى النوع ودلالته المحددة وخصوصه. وانظر إلى قول أبي البقاء نفسه، في الكليات: "اسم الجنس، وإن كان يتناول آحاد مدلوله، إلا أنه لا يدل على اختلاف فاعله ولا على تنوع مدلوله، ولهذا جمع العمل في قوله تعالى: الأخسرين أعمالا، ليدل على الأمرين" فدل بذلك على أن الذي جمع هو النوع والصنف لا الجنس الجامع. قال صاحب المصباح: "لأن الجنس لا يجمع في الحقيقة، وإنما تجمع أصنافه، والجمع يكون في الأعيان كالزيدين، وفي أسماء الأجناس إذا اختلفت أنواعها كالأرطاب والأعناب والألبان واللحوم، وفي المعاني الحقيقية المختلفة كالعلوم والظنون".." (٢)

---

(١) دراسات في النحو، صلاح الدين الزعبلاوي ص/١٣١

(٢) دراسات في النحو، صلاح الدين الزعبلاوي ص/١٩٢